الشرح المختصر
لنظم نخبة الفكر

متن نخبة الفكر

في مصطلح أهل الأثر للحافظ ابن حجر العسقلاني

ويليه نظم نخبة الفكر من اصطلاح العلماء

في الأثر للشيخ محمد بن الدناه الأجودي الشنقيطي

ويليه الشرح المختصر لنظم نخبة الفكر

أحمد معبد عيسى أحمد

شبكة الألوكة
www.alukah.net

www.alukah.net
شبكة الألوكة

متن نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر

للحافظ ابن حجر العسقلاني

ويليه

نظم نخبة الفكر من اصطلاح العلماء في الأثر

للشيخ/ محمد بن الدناه الأجودي الشنقيطي

ويليه

الشرح المختصر لنظم نخبة الفكر

جمع وترتيب/ أحمد معبد عيسى

www.alukah.net
شبكة الألوكة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمدُ لله ربِ العالمينَ ، الرحمنِ الرحيمِ ، مالكِ يومِ الدين ، والصلاةُ والسلامُ على أشرفِ المرسلين ، وسيدِ النبيين ، وإمامِ المتقين ، وحبيبِ ربِ العالمين ، صلى اللهُ عليهِ وعلى آلهِ وصحبهِ أجمعين ، وبعد :

فإن الدارسَ لعلمِ مصطلح الحديث يعلمُ جيداً مكانةَ متن نُخْبَة الفِكَرْ للحافظِ شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن على ابن حجر العسقلاني، إذ جمعَ في متنه مقاصدَ الأنواع لابن الصلاح وزادَ أنواعاً عليها حتى بلغتْ أكثرَ من مائةِ نوع، ولا أدلَ على هذه المكانة من كثرة الشروحات والمنظومات التي خَدَمتْ هذا المتن، وكنتُ قد تتبعتُ الشروحَ الكثيرة على هذا المتن فلم أجدْ الشرحَ الذي يَصلحُ لطالبِ العلمِ المبتدئ أن يقرأه مع متنِ النخبةِ أو نظمِها، ولذا استخرتُ اللهَ وجمعتُ هذه الورقات وضمَّنتُها متن نخبة الفِكَر للحافظ بن حجر، واتبعتُه النظمَ الذي نَظَمَه الشيخُ محمد بن الدِنَّاه الأجْوَدي الشنقيطي وأسْماه " الأثر نظم نخبة الفكر من اصطلاح العلماء في الأثر "، وألحقتُ بهما شرحاً مبسطاً يفكُ لبسَ الكلمات، ويشرحُ غامضَ العبارات، وييسرُ على الطالبِ المبتدئ قراءة متن النخبة مع حفظ نظمها، وليس لي عمل في هذا الشرح إلا التجميع المحض، ولم أضفْ شيئاً منْ عندي، ولا أرى أنَّه يحقُ لي أن أضيفَ إليها شيئاً من عندي، بل اعتمدتُ اعتماداً كلياً على خمسةِ كتب لم أخرجْ عنها وهي:

١ – نزهة النظر شرح نخبة الفكر: الحافظ بن حجر.

٢ – شرح نزهة النظر: الشيخ محمد بن صالح العثيمين .

٣ – شرح نخبة الفكر: الدكتور سعد بن عبد الله آل حميد .

٤ – تيسير مصطلح الحديث: الدكتور محمود الطحان .

٥ – تيسير نزهة النظر: عمرو عبد المنعم سليم .

واللهَ أسألُ الإخلاصَ والقبولَ والنفعَ بهذا العمل، إنه ولي ذلك والقادر عليه .

أحمد معبد عيسى

مرسى مطروح ٢٠ / ٢ / ٢٠١٥ م

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

مَتْنُ نُخْبَةِ الْفِكَرِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَزَلْ عَلِيمًا قَدِيرًا، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ الَّذِي أَرْسَلَهُ إِلَى النَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا كَثِيرًا. أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ التَّصَانِيفَ فِي اصْطِلَاحِ أَهْلِ الْحَدِيثِ قَدْ كَثُرَتْ، وَبُسِطَتْ وَاخْتُصِرَتْ.

فَسَأَلَنِي بَعْضُ الْإِخْوَانِ أَنْ أُلَخِّصَ لَهُمُ الْمُهِمَّ مِنْ ذَلِكَ، فَأَجَبْتُهُ إِلَى سُؤَالِهِ؛ رَجَاءَ الِانْدِرَاجِ فِي تِلْكَ الْمَسَالِكِ فَأَقُولُ :

الْخَبَرُ إِمَّا أَنْ يَكُونَ لَهُ: طُرُقٌ بِلَا عَدَدٍ مُعَيَّنٍ، أَوْ مَعَ حَصْرٍ بِمَا فَوْقَ الِاثْنَيْنِ، أَوْ بِهِمَا، أَوْ بِوَاحِدٍ .

فَالْأَوَّلُ: الْمُتَوَاتِرُ الْمُفِيدُ لِلْعِلْمِ الْيَقِينِيِّ بِشُرُوطِهِ.

وَالثَّانِي: الْمَشْهُورُ، وَهُوَ الْمُسْتَفِيضُ -عَلَى رَأْيٍ-.

وَالثَّالِثُ: الْعَزِيزُ، وَلَيْسَ شَرْطًا لِلصَّحِيحِ -خِلَافًا لِمَنْ زَعَمَهُ-.

وَالرَّابِعُ: الْغَرِيبُ.

وَكُلُّهَا - سِوَى الْأَوَّلِ – آحَادٌ .

وَفِيهَا الْمَقْبُولُ وَالْمَرْدُودُ؛ لِتَوَقُّفِ الِاسْتِدْلَالِ بِهَا عَلَى الْبَحْثِ عَنْ أَحْوَالِ رُوَاتِهَا دُونَ الْأَوَّلِ، وَقَدْ يَقَعُ فِيهَا مَا يُفِيدُ الْعِلْمَ النَّظَرِيَّ بِالْقَرَائِنِ -عَلَى الْمُخْتَارِ-.

ثُمَّ الْغَرَابَةُ: إِمَّا أَنْ تَكُونَ فِي أَصْلِ السَّنَدِ أَوْ لَا، فَالْأَوَّلُ: الْفَرْدُ الْمُطْلَقُ، وَالثَّانِي: الْفَرْدُ النِّسْبِيُّ، وَيَقِلُّ إِطْلَاقُ الْفَرْدِيَّةِ عَلَيْهِ.

وَخَبَرُ الْآحَادِ بِنَقْلِ عَدْلٍ تَامِّ الضَّبْطِ، مُتَّصِلِ السَّنَدِ، غَيْرِ مُعَلَّلٍ وَلَا شَاذٍّ: هُوَ الصَّحِيحُ لِذَاتِهِ.

وَتَتَفَاوَتُ رُتَبُهُ بِتَفَاوُتِ هَذِهِ الْأَوْصَافِ.

وَمِنْ ثَمَّ قُدِّمَ صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ، ثُمَّ مُسْلِمٍ، ثُمَّ شَرْطُهُمَا.

فَإِنْ خَفَّ الضَّبْطُ: فَالْحَسَنُ لِذَاتِهِ.

وَبِكَثْرَةِ طُرُقِهِ يُصَحَّحُ.

فَإِنْ جُمِعَا فَلِلتَّرَدُّدِ فِي النَّاقِلِ حَيْثُ التَّفَرُّدُ، وَإِلَّا فَبِاعْتِبَارِ إِسْنَادَيْنِ.

وَزِيَادَةُ رَاوِيهِمَا مَقْبُولَةٌ، مَا لَمْ تَقَعْ مُنَافِيَةً لِمَنْ هُوَ أَوْثَقُ.

فَإِنْ خُولِفَ بِأَرْجَحَ فَالرَّاجِحُ الْمَحْفُوظُ، وَمُقَابِلُهُ الشَّاذُّ، وَمَعَ الضَّعْفِ فَالرَّاجِحُ الْمَعْرُوفُ، وَمُقَابِلُهُ الْمُنْكَرُ.

وَالْفَرْدُ النِّسْبِيُّ: إِنْ وَافَقَهُ غَيْرُهُ فَهُوَ الْمُتَابِعُ، وَإِنْ وُجِدَ مَتْنٌ يُشْبِهُهُ فَهُوَ الشَّاهِدُ، وَتَتَبُّعُ الطُّرُقِ لِذَلِكَ هُوَ الِاعْتِبَارُ.

ثُمَّ الْمَقْبُولُ: إِنْ سَلِمَ مِنَ الْمُعَارَضَةِ فَهُوَ الْمُحْكَمُ.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net

وَإِنْ عُورِضَ بِمِثْلِهِ: فَإِنْ أَمْكَنَ الْجَمْعُ فَمُخْتَلِفُ الْحَدِيثِ، أَوْ لا، وثَبَتَ الْمُتَأَخِّرُ فَهُوَ النَّاسِخُ، وَالآخَرُ الْمَنْسُوخُ، وَإِلَّا فَالتَّرْجِيحُ، ثُمَّ التَّوَقُّفُ.

ثُمَّ الْمَرْدُودُ: إِمَّا أَنْ يَكُونَ لِسَقْطٍ أَوْ طَعْنٍ:

فَالسَّقْطُ: إِمَّا أَنْ يَكُونَ مِنْ مَبَادِئِ السَّنَدِ مِنْ مُصَنِّفٍ، أَوْ مِنْ آخِرِهِ بَعْدَ التَّابِعِيِّ، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ.

فَالأَوَّلُ: الْمُعَلَّقُ. وَالثَّانِي: الْمُرْسَلُ. وَالثَّالِثُ: إِنْ كَانَ بِاثْنَيْنِ فَصَاعِدًا مَعَ التَّوَالِي فَهُوَ الْمُعْضَلُ، وَإِلَّا فَالْمُنْقَطِعُ.

ثُمَّ قَدْ يَكُونُ وَاضِحًا أَوْ خَفِيًّا. فَالأَوَّلُ: يُدْرَكُ بِعَدَمِ التَّلَاقِي، وَمِنْ ثَمَّ احْتِيجَ إِلَى التَّارِيخِ.

وَالثَّانِي: الْمُدَلَّسُ وَيَرِدُ بِصِيغَةِ تَحْتَمِلُ اللَّقْيَ: كَعَنْ، وَقَالَ، وَكَذَا الْمُرْسَلُ الْخَفِيُّ مِنْ مُعَاصِرٍ لَمْ يَلْقَ.

ثُمَّ الطَّعْنُ: إِمَّا أَنْ يَكُونَ لِكَذِبِ الرَّاوِي، أَوْ تُهْمَتِهِ بِذَلِكَ، أَوْ فُحْشِ غَلَطِهِ، أَوْ غَفْلَتِهِ، أَوْ فِسْقِهِ، أَوْ وَهْمِهِ، أَوْ مُخَالَفَتِهِ، أَوْ جَهَالَتِهِ، أَوْ بِدْعَتِهِ، أَوْ سُوءِ حِفْظِهِ.

فَالأَوَّلُ: الْمَوْضُوعُ، وَالثَّانِي: الْمَتْرُوكُ، وَالثَّالِثُ: الْمُنْكَرُ -عَلَى رَأْيٍ-، وَكَذَا الرَّابِعُ وَالْخَامِسُ.

ثُمَّ الْوَهْمُ: إِنِ اطُّلِعَ عَلَيْهِ بِالْقَرَائِنِ، وَجَمْعِ الطُّرُقِ: فَالْمُعَلَّلُ.

ثُمَّ الْمُخَالَفَةُ: إِنْ كَانَتْ بِتَغْيِيرِ السِّيَاقِ: فَمُدْرَجُ الإِسْنَادِ، أَوْ بِدَمْجِ مَوْقُوفٍ بِمَرْفُوعٍ: فَمُدْرَجُ الْمَتْنِ، أَوْ بِتَقْدِيمٍ أَوْ تَأْخِيرٍ: فَالْمَقْلُوبُ، أَوْ بِزِيَادَةِ رَاوٍ: فَالْمَزِيدُ فِي مُتَّصِلِ الأَسَانِيدِ، أَوْ بِإِبْدَالِهِ وَلَا مُرَجِّحَ: فَالْمُضْطَرِبُ، وَقَدْ يَقَعُ الإِبْدَالُ عَمْدًا امْتِحَانًا، أَوْ بِتَغْيِيرٍ مَعَ بَقَاءِ السِّيَاقِ: فَالْمُصَحَّفُ وَالْمُحَرَّفُ.

وَلَا يَجُوزُ تَعَمُّدُ تَغْيِيرِ الْمَتْنِ بِالنَّقْصِ وَالْمُرَادِفِ إِلَّا لِعَالِمٍ بِمَا يُحِيلُ الْمَعَانِي.

فَإِنْ خَفِيَ الْمَعْنَى احْتِيجَ إِلَى شَرْحِ الْغَرِيبِ، وَبَيَانِ الْمُشْكِلِ.

ثُمَّ الْجَهَالَةُ: وَسَبَبُهَا أَنَّ الرَّاوِيَ قَدْ تَكْثُرُ نُعُوتُهُ فَيُذْكَرُ بِغَيْرِ مَا اشْتُهِرَ بِهِ لِغَرَضٍ، وَصَنَّفُوا فِيهِ الْمُوَضِّحَ.

وَقَدْ يَكُونُ مُقِلًّا فَلَا يَكْثُرُ الأَخْذُ عَنْهُ، وَصَنَّفُوا فِيهِ الْوُحْدَانَ، أَوْ لَا يُسَمَّى اخْتِصَارًا، وصَنَّفُوا فِيهِ الْمُبْهَمَاتُ.

وَلَا يُقْبَلُ الْمُبْهَمُ وَلَوْ أُبْهِمَ بِلَفْظِ التَّعْدِيلِ عَلَى الأَصَحِّ.

فَإِنْ سُمِّيَ وَانْفَرَدَ وَاحِدٌ عَنْهُ: فَمَجْهُولُ الْعَيْنِ، أَوِ اثْنَانِ فَصَاعِدًا، وَلَمْ يُوَثَّقْ: فَمَجْهُولُ الحَالِ، وَهُوَ الْمَسْتُورُ.

ثُمَّ الْبِدْعَةُ: إِمَّا بِمُكَفِّرٍ، أَوْ بِمُفَسِّقٍ.

فَالأَوَّلُ: لَا يُقْبَلُ صَاحِبَهَا الْجُمْهُورُ. وَالثَّانِي: يُقْبَلُ مَنْ لَمْ يَكُنْ دَاعِيَةً فِي الأَصَحِّ، إِلَّا أَنْ يَرْوِيَ مَا يُقَوِّي بِدْعَتَهُ فَيُرَدُّ عَلَى الْمُخْتَارِ، وَبِهِ صَرَّحَ الْجَوْزَجَانِيُّ شَيْخُ النَّسَائِيِّ .

ثُمَّ سُوءُ الْحِفْظِ: إِنْ كَانَ لَازِمًا فَهُوَ الشَّاذُّ -عَلَى رَأْيٍ-، أَوْ طَارِئًا فَالْمُخْتَلِطُ.

وَمَتَى تُوبِعَ سَيِّئُ الْحِفْظِ بِمُعْتَبَرٍ، وَكَذَا الْمَسْتُورُ، وَالْمُرْسَلُ، وَالْمُدَلَّسُ: صَارَ حَدِيثُهُمْ حَسَنًا لَا لِذَاتِهِ، بَلْ بِالْمَجْمُوعِ.

ثُمَّ الإِسْنَادُ: إِمَّا أَنْ يَنْتَهِيَ إِلَى النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، تَصْرِيحًا أَوْ حُكْمًا: مِنْ قَوْلِهِ، أَوْ فِعْلِهِ، أَوْ تَقْرِيرِهِ.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net

أَوْ إِلَى الصَّحَابِيِّ كَذَلِكَ -وَهُوَ: مَنْ لَقِيَ النَّبِيَّ -صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ- مُؤْمِنًا بِهِ، وَمَاتَ عَلَى الْإِسْلَامِ، وَلَوْ تَخَلَّلَتْ رِدَّةٌ فِي الْأَصَحِّ-.

أَوْ إِلَى التَّابِعِيِّ: وَهُوَ مَنْ لَقِيَ الصَّحَابِيَّ كَذَلِكَ.

فَالْأَوَّلُ: الْمَرْفُوعُ، وَالثَّانِي: الْمَوْقُوفُ، وَالثَّالِثُ: الْمَقْطُوعُ.

وَمَنْ دُونَ التَّابِعِيِّ فِيهِ مِثْلُهُ.

وَيُقَالُ لِلْأَخِيرَيْنِ: الْأَثَرُ.

وَالْمُسْنَدُ: مَرْفُوعُ صَحَابِيٍّ بِسَنَدٍ ظَاهِرُهُ الْاتِّصَالُ.

فَإِنْ قَلَّ عَدَدُهُ: فَإِمَّا أَنْ يَنْتَهِيَ إِلَى النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ-، أَوْ إِلَى إِمَامٍ ذِي صِفَةٍ عَلِيَّةٍ كَشُعْبَةَ. فَالْأَوَّلُ: الْعُلُوُّ الْمُطْلَقُ. وَالثَّانِي: النِّسْبِيُّ.

وَفِيهِ الْمُوَافَقَةُ: وَهِيَ الْوُصُولُ إِلَى شَيْخِ أَحَدِ الْمُصَنِّفِينَ مِنْ غَيْرِ طَرِيقِهِ.

وَفِيهِ الْبَدَلُ: وَهُوَ الْوُصُولُ إِلَى شَيْخِ شَيْخِهِ كَذَلِكَ.

وَفِيهِ الْمُسَاوَاةُ: وَهِيَ اسْتِوَاءُ عَدَدِ الْإِسْنَادِ مِنَ الرَّاوِي إِلَى آخِرِهِ مَعَ إِسْنَادِ أَحَدِ الْمُصَنِّفِينَ.

وَفِيهِ الْمُصَافَحَةُ: وَهِيَ الْاسْتِوَاءُ مَعَ تِلْمِيذِ ذَلِكَ الْمُصَنِّفِ.

وَيُقَابِلُ الْعُلُوَّ بِأَقْسَامِهِ: النُّزُولُ.

فَإِنْ تَشَارَكَ الرَّاوِي وَمَنْ رَوَى عَنْهُ فِي السِّنِّ وَاللُّقِيِّ فَهُوَ الْأَقْرَانُ.

وَإِنْ رَوَى كُلٌّ مِنْهُمَا عَنِ الْآخَرِ: فَالْمُدَبَّجُ.

وَإِنْ رَوَى عَمَّنْ دُونَهُ: فَالْأَكَابِرُ عَنِ الْأَصَاغِرِ، وَمِنْهُ الْآبَاءُ عَنِ الْأَبْنَاءِ، وَفِي عَكْسِهِ كَثْرَةٌ، وَمِنْهُ مَنْ رَوَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ.

وَإِنِ اشْتَرَكَ اثْنَانِ عَنْ شَيْخٍ وَتَقَدَّمَ مَوْتُ أَحَدِهِمَا، فَهُوَ: السَّابِقُ وَاللَّاحِقُ.

وَإِنْ رَوَى عَنْ اثْنَيْنِ مُتَّفِقِي الاسْمِ وَلَمْ يَتَمَيَّزَا، فَبِاخْتِصَاصِهِ بِأَحَدِهِمَا يَتَبَيَّنُ الْمُهْمَلُ.

وَإِنْ جَحَدَ مَرْوِيَّهُ جَزْمًا: رُدَّ، أَوْ احْتِمَالًا: قُبِلَ -فِي الْأَصَحِّ-. وَفِيهِ: "مَنْ حَدَّثَ وَنَسِيَ".

وَإِنِ اتَّفَقَ الرُّوَاةُ فِي صِيَغِ الْأَدَاءِ، أَوْ غَيْرِهَا مِنَ الْحَالَاتِ، فَهُوَ الْمُسَلْسَلُ.

وَصِيَغُ الْأَدَاءِ: سَمِعْتُ وَحَدَّثَنِي، ثُمَّ أَخْبَرَنِي، وَقَرَأْتُ عَلَيْهِ، ثُمَّ قُرِئَ عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ، ثُمَّ أَنْبَأَنِي، ثُمَّ نَاوَلَنِي، ثُمَّ شَافَهَنِي، ثُمَّ كَتَبَ إِلَيَّ، ثُمَّ عَنْ، وَنَحْوُهَا.

فَالْأَوَّلَانِ: لِمَنْ سَمِعَ وَحْدَهُ مِنْ لَفْظِ الشَّيْخِ، فَإِنْ جَمَعَ فَمَعَ غَيْرِهِ، وَأَوَّلُهَا: أَصْرَحُهَا وَأَرْفَعُهَا فِي الْإِمْلَاءِ.

وَالثَّالِثُ، وَالرَّابِعُ: لِمَنْ قَرَأَ بِنَفْسِهِ، فَإِنْ جَمَعَ: فَكَالْخَامِسِ.

وَالْإِنْبَاءُ: بِمَعْنَى الْإِخْبَارِ، إِلَّا فِي عُرْفِ الْمُتَأَخِّرِينَ فَهُوَ لِلْإِجَازَةِ كَعَنْ.

وَعَنْعَنَةُ الْمُعَاصِرِ مَحْمُولَةٌ عَلَى السَّمَاعِ إِلَّا مِنَ الْمُدَلِّسِ وَقِيلَ: يُشْتَرَطُ ثُبُوتُ لِقَائِهِمَا -وَلَوْ مَرَّةً-، وَهُوَ الْمُخْتَارُ.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

وَأَطْلَقُوا الْمُشَافَهَةَ فِي الْإِجَازَةِ الْمُتَلَفَظُ بِهَا، وَالْمُكَاتَبَةُ فِي الْإِجَازَةِ الْمَكْتُوبِ بِهَا.

وَاشْتَرَطُوا فِي صِحَّةِ الْمُنَاوَلَةِ اقْتِرَانُهَا بِالْإِذْنِ بِالرِّوَايَةِ، وَهِيَ أَرْفَعُ أَنْوَاعِ الْإِجَازَةِ.

وَكَذَا اشْتَرَطُوا الْإِذْنَ فِي الوِجَادَةِ، وَالْوَصِيَّةِ بِالْكِتَابِ وَفِي الْإِعْلَامِ، وَإِلَّا فَلَا عِبْرَةَ بِذَلِكَ كَالْإِجَازَةِ الْعَامَّةِ، وَلِلْمَجْهُولِ، وَلِلْمَعْدُومِ، عَلَى الْأَصَحِّ فِي جَمِيعِ ذَلِكَ.

ثُمَّ الرُّوَاةُ إِنِ اتَّفَقَتْ أَسْمَاؤُهُمْ، وَأَسْمَاءُ آبَائِهِمْ فَصَاعِدًا، وَاخْتُلِفَتْ أَشْخَاصُهُمْ: فَهُوَ الْمُتَّفِقُ وَالْمُفْتَرِقُ.

وَإِنِ اتَّفَقَتِ الْأَسْمَاءُ خَطًّا، وَاخْتَلَفَتْ نُطْقًا: فَهُوَ الْمُؤْتَلِفُ وَالْمُخْتَلِفُ.

وَإِنِ اتَّفَقَتِ الْأَسْمَاءُ وَاخْتَلَفَتِ الْآبَاءُ، أَوْ بِالْعَكْسِ: فَهُوَ الْمُتَشَابِهُ.

وَكَذَا إِنْ وَقَعَ الِاتِّفَاقُ فِي الِاسْمِ وَاسْمِ الْأَبِ والِاخْتِلَافُ فِي النِّسْبَةِ.

وَيُرَكَّبُ مِنْهُ وَمِمَّا قَبْلَهُ أَنْوَاعٌ: مِنْهَا أَنْ يَحْصُلَ الِاتِّفَاقُ أَوِ الِاشْتِبَاهُ إِلَّا فِي حَرْفٍ أَوْ حَرْفَيْنِ، أَوْ بِالتَّقْدِيمِ وَالتَّأْخِيرِ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ.

خَاتِمَةٌ

وَمِنَ الْمُهِمِّ: مَعْرِفَةُ طَبَقَاتِ الرُّوَاةِ وَمَوَالِيدِهِمْ، وَوَفَيَاتِهِمْ، وَبُلْدَانِهِمْ، وَأَحْوَالِهِمْ تَعْدِيلًا وَتَجْرِيحًا وَجَهَالَةً.

وَمَرَاتِبُ الْجَرْحِ: وَأَسْوَؤُهَا الْوَصْفُ بِأَفْعَلَ، كَأَكْذَبِ النَّاسِ، ثُمَّ دَجَّالٍ، أَوْ وَضَّاعٍ، أَوْ كَذَّابٍ، وَأَسْهَلُهَا: لَيِّنٌ، أَوْ سَيِّئُ الْحِفْظِ، أَوْ فِيهِ مَقَالٌ.

وَمَرَاتِبُ التَّعْدِيلِ: وَأَرْفَعُهَا الْوَصْفُ بِأَفْعَلَ: كَأَوْثَقِ النَّاسِ، ثُمَّ مَا تَأَكَّدَ بِصِفَةٍ أَوْ صِفَتَيْنِ كَثِقَةٍ ثِقَةٍ، أَوْ ثِقَةٍ حَافِظٍ وَأَدْنَاهَا مَا أَشْعَرَ بِالْقُرْبِ مِنْ أَسْهَلِ التَّجْرِيحِ: كَشَيْخٍ.

وَتُقْبَلُ التَّزْكِيَةُ مِنْ عَارِفٍ بِأَسْبَابِهَا، وَلَوْ مِنْ وَاحِدٍ -عَلَى الْأَصَحِّ-.

وَالْجَرْحُ مُقَدَّمٌ عَلَى التَّعْدِيلِ إِنْ صَدَرَ مُبَيِّنًا مِنْ عَارِفٍ بِأَسْبَابِهِ، فَإِنْ خَلَا عَنِ التَّعْدِيلِ: قُبِلَ مُجْمَلًا عَلَى الْمُخْتَارِ.

فصل

وَمِنَ الْمُهِمِّ مَعْرِفَةُ كُنَى الْمُسَمَّيْنَ، وَأَسْمَاءِ الْمُكَنَّيْنَ، وَمَنِ اسْمُهُ كُنْيَتُهُ، وَمَنِ اخْتُلِفَ فِي كُنْيَتِهِ، وَمَنْ كَثُرَتْ كُنَاهُ أَوْ نُعُوتُهُ، وَمَنْ وَافَقَتْ كُنْيَتُهُ اسْمَ أَبِيهِ، أَوْ بِالْعَكْسِ، أَوْ كُنْيَتُهُ كُنْيَةُ زَوْجَتِهِ، وَمَنْ نُسِبَ إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، أَوْ إِلَى غَيْرِ مَا يَسْبِقُ إِلَى الْفَهْمِ، وَمَنِ اتَّفَقَ اسْمُهُ وَاسْمُ أَبِيهِ وَجَدِّهِ، أَوِ اسْمُ شَيْخِهِ وَشَيْخِ شَيْخِهِ فَصَاعِدًا، وَمَنِ اتَّفَقَ اسْمُ شَيْخِهِ وَالرَّاوِي عَنْهُ.

وَمَعْرِفَةُ الْأَسْمَاءِ الْمُجَرَّدَةِ، وَالْمُفْرَدَةِ، وَالْكُنَى، وَالْأَلْقَابِ، وَالْأَنْسَابِ، وَتَقَعُ إِلَى الْقَبَائِلِ وَالْأَوْطَانِ، بِلَادًا، أَوْ ضَيَاعًا أَوْ سِكَكًا، أَوْ مُجَاوِرَةً، وَإِلَى الصَّنَائِعِ وَالْحِرَفِ، وَيَقَعُ فِيهَا الِاتِّفَاقُ وَالِاشْتِبَاهُ كَالْأَسْمَاءِ، وَقَدْ تَقَعُ أَلْقَابًا.

وَمَعْرِفَةُ أَسْبَابِ ذَلِكَ.

وَمَعْرِفَةُ الْمَوَالِي مِنْ أَعْلَى، وَمِنْ أَسْفَلَ، بِالرِّقِّ، أَوْ بِالْحِلْفِ.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net

وَمَعْرِفَةُ الْإِخْوَةِ وَالْأَخَوَاتِ.

وَمَعْرِفَةُ آدَابِ الشَّيْخِ وَالطَّالِبِ، وَسِنِّ التَّحَمُّلِ وَالْأَدَاءِ، وَصِفَةِ كِتَابَةِ الْحَدِيثِ وَعَرْضِهِ، وَسَمَاعِهِ، وَإِسْمَاعِهِ، والرِّحْلَةِ فِيهِ، وَتَصْنِيفِهِ، إِمَّا عَلَى الْمَسَانِيدِ، أَوْ الْأَبْوَابِ، أَوْ الْعِلَلِ، أَوْ الْأَطْرَافِ.

وَمَعْرِفَةُ سَبَبِ الْحَدِيثِ، وَقَدْ صَنَّفَ فِيهِ بَعْضُ شُيُوخِ القَاضِي أَبِي يَعْلَى بْنِ الْفَرَّاءِ، وصَنَّفُوا فِي غَالِبِ هَذِهِ الْأَنْوَاعِ، وَهِيَ نَقْلٌ مَحْضٌ، ظَاهِرةُ التَّعْرِيفِ، مُسْتَغْنِيَةٌ عَنِ التَّمْثِيلِ، وَحَصْرُهَا مُتَعَسِّرٌ، فَلْيُرَاجِعْ لَهَا مَبْسُوطَاتُهَا.

وَاللَّهُ الْمُوَفِّقُ وَالْهَادِي، لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

الأثر نظم نخبة الفكر

١- باسم الإله أبتدي والحمدُ له ... ثُم صلاتُه علي مَنْ أرسلَه

٢- وبعدُ ذا نظمٌ لنخبةِ الفِكَر ... مَنْ اصطلاحِ العلماءِ في الأثر

٣- الاخبارُ من حيثُ الورودِ فاحصرِ ... بواحدٍ واثنينِ أوْ بأكثرِ

٤- أوْ لَا فَتُدعى متواترًا يُفيدْ ... علمًا يقينيًا ضروريًا أكيدْ

٥- والأولُ الغريبُ والغرابةُ ... تُدعَى بفردٍ مطلقٍ إذْ تَثْبتُ

٦- في أصلِ ذا السَنَدِ إلا تُنْسبُ ... وإنْ بالاعتبارِ مِثلًا تَطلبُ

٧- متابعٌ والشاهدُ المتنُ فَقدْ ... والثانِ بالعزيزِ يُدعى فاستفدْ

٨- والثالثُ المشهورُ وَهْوَ المستفيضْ ... وهذه الآحادُ بالظنِ تَفيضْ

٩- إنْ قُبِلتْ وبالقَرائنِ تُفيدْ ... لنظريّ العلمِ في القولِ السديدْ

١٠- صَحيحُها إنْ تَمَّ ضبطٌ واتَّصلْ ... سَنَدُ عَدلٍ لمْ يَشُذَّ أوْ يُعَلّ

١١- أعلاهُ للشيخينِ فالبخاري ثُمْ ... لمسلمٍ فشرطُ ذَيْنِ إنْ يَقُم

١٢- إنْ لمْ يَتِمَّ ضبطهُ فالحَسنُ ... بطرقٍ صُحِّحَ فيه الوَهنُ

١٣- والحسنُ الصحيحُ للتردد ... مَنْ ناقلٍ أو باعتبارِ السندِ

١٤- إنْ لمْ ينافِ زيدُ راوِ ذَيْنِ صَحْ ... وشَذَّ إنْ خالفَ محفوظًا رجَح

١٥- أمَّا إذا الضعيفُ خالفَ الصحيح ... فراجحٌ معروفُ منكرٌ جريح

١٦- والمُحْكَمُ الصحيحُ إنْ سَلِمَ مَنْ ... مُعارضٍ إلا فَمختَلِفٌ اِنْ

١٧- أمكنكَ الجمعُ فنسخٌ إنْ عُلِمْ ... الاخيرُ فالترجيحُ فالوقفُ لَزِم

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

١٨- والـــردُ بالسَّـــقطِ أو الطَّعـــنِ فَـــالأُلْ ... مـــنْ مَبـــدأِ السَـــنَدِ مُطلقًـــا حَصَـــل

١٩- أوْ مُنتهـــي السَـــنَدِ بعـــدَ التـــابعي ... أوْ غيـــرِ هَـــذْينِ فـــالأوَّلُ دُعِـــي

٢٠- معلقًـــا والثـــانِ مرســـلٌ وتَـــالْ ... إنْ كـــان لاثْنَـــينِ فـــأعلى بـــالتوالْ

٢١- فَهُـــو مُعْضَـــلٌ وإلاَّ مُنقطـــع ... لِواضـــحٍ ولِخفـــيٍ قـــد قُطِـــع

٢٢- فَـــأولٌ بعـــدمِ اللُّقْيـــا اسْـــتَبان ... فـــاحْتيجَ للتَـــأْريخِ ثُـــمَّ للبيـــانِ

٢٣- والثَـــانِ تـــدليسٌ لَســـمعٍ احْتَمـــل ... كَعـــنْ والارســـالُ الخَفـــي فيـــه دَخَـــل

٢٤- والطعـــنُ بالكـــذبِ ثُـــمَّ التهمـــةِ ... بـــه وفحـــشِ غَلَـــطٍ أوْ غفلـــةِ

٢٥- أوْ فِســـقٍ اوْ وَهْـــمٍ وبـــالخلافِ ثُـــمْ ... جَهالـــةٍ أوْ بدعـــةٍ حِفْـــظٍ سَـــقُمْ

٢٦- فـــالأولُ الموضـــوعُ والثـــاني تُـــرِكْ ... والمنكـــرُ الـــثلاثُ مِـــنْ بَعـــدُ سَـــلَكْ

٢٧- والـــوهمُ إنْ بـــانَ بجمـــعِ الطـــرقِ ... وبـــالقَرائنِ المُعلَّـــلَ انْطِـــقِ

٢٨- ثُـــمَّ الخـــلافُ إنْ بتغييـــرِ الســـياقْ ... كـــان فمـــدرجٌ لإســـنادٍ يُسَـــاقْ

٢٩- أوْ دَمْـــجِ موقـــفٍ بمرفـــوعٍ فَسَـــمّْ ... بمـــدرجٍ للمـــتنِ أوْ قُـــدِّمَ ثَـــمّْ

٣٠- أوْ أُخِّـــرَ المقلـــوبُ أو زيـــدَ بِضـــمْ ... راوٍ مزيـــدُ ســـندٍ وُصِـــلَ ثَـــمّ

٣١- أوْ كـــان بالإبـــدالِ فالمضـــطربُ ... إنْ عَسُـــرَ الترجيحُ وَهْـــوَ يُطْلَـــبُ

٣٢- للامتحـــانِ أوْ بتغييـــرِ الـــنُقَطْ ... مُصـــحفٌ مُحـــرفٌ بالشـــكلِ قـــط

٣٣- تعمُّـــدُ التغييـــرِ بـــالمرادفِ ... والـــنقصِ فـــي المـــتنِ حـــرامٌ فَقِـــفِ

٣٤- إنْ لـــمْ يكـــنْ مـــنْ عـــالمٍ بمـــا يُحيـــل ... معنـــى الكـــلامِ مـــنْ دقيـــقٍ وجَليـــل

٣٥- واحْتـــيجَ فـــي خفـــاءِ معنـــىً حاصـــلِ ... شـــرحُ الغريـــبِ وبيـــانُ المُشْـــكل

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

٣٦- ثُـــمَّ الجهالـــةُ لأجْـــلِ أنْ أُشـــير ... بغيـــرِ مـــا اشْـــتُهِرَ مـــنْ نعـــتٍ كثيـــر

٣٧- لـــراوٍ او قَـــلَّ الـــذي عنـــه رَوَى ... أوْ لـــمْ يُسَـــمَّ لاختصـــارٍ وَحَـــوى

٣٨- موضـــحٌ وِحْـــدَانها والمُبْهَمَـــات ... مـــا جَمَـــعَ الحُفَّـــاظُ مـــنْ مُبينَـــات

٣٩- لـــوْ أُبْهِـــم المُـــبهمُ بالتعـــديلِ لـــمْ ... يُقَبـــلْ علـــى الأصـــحِّ ثُـــمَّ إن يُسَّـــمْ

٤٠- وعنـــه فـــردٌ قـــد روى مجهـــولُ عـــين ... إنْ لـــمْ يُوَثَّـــقْ وَرَوى مـــنْ مُفْـــرَدين

٤١- عنـــه فصـــاعدًا فمجهـــولٌ بحـــال ... وسَـــمِّه المســـتورَ فـــي عُـــرفِ الرجـــال

٤٢- بَـــدِّعْ بكفـــرٍ وبفســـقٍ قـــد حَصَـــل ... ويَقبـــلُ الجمهـــورُ فاســـقًا نَقَـــل

٤٣- لـــمْ يـــدعُ للبدعـــةِ لا غيـــرُ وإنْ ... يَـــروِ الـــذي تَقْـــوى بـــه الـــردُ قَمِـــنْ

٤٤- ثُمَّـــتَ ســـوءُ الحفـــظِ إنْ لازمَ كـــان ... شُـــذوذًا أو طَـــرأَ الاخـــتلاطُ بـــان

٤٥- وَهُـــوَ إنْ تُوبِـــعَ بـــالمعتبرِ ... حَسُـــنَ بـــالمجموعِ مـــنْ ذا الخبـــر

٤٦- إن يَنتـــه التقريـــرُ والفعـــلُ الكَلِـــمْ ... تصـــريحًا او حكمًـــا إلـــي النبـــي وُسِـــمْ

٤٧- مرفوعًـــا او إلـــي الصـــحابي الوقـــفُ لـــوْ ... تَخَلَّـــلَ الصـــحبةَ ردةٌ حَكَـــوا

٤٨- أوْ يَنتَهـــي للتـــابعي ومـــنْ نَـــزَل ... مَقطـــوعٌ المـــأثورُ فـــي ذَيْـــنِ نُقِـــل

٤٩- مُتصـــلٌ إلـــي النَّبـــي اتصَـــلا ... بصـــيغةِ الســـماعِ مـــنْ كـــلِ المَـــلا

٥٠- ومســـندٌ مرفـــوعُ صَـــحْبٍ بِسَـــنَد ... ظَـــاهرهُ الوصـــلُ فـــإنْ قَـــلَّ العَـــدَد

٥١- إلـــي النَّبـــي أوْ إمـــامٍ معتبـــر ... فَهْـــوَ العلـــوُ مطلقًـــا إلاَّ انْحَصـــر

٥٢- بنســـبةٍ وضـــدِها مـــن النـــزول ... حَصَـــلَ والنِّســـبيُّ أربعًـــا يَطُـــول

٥٣- إنْ يـــروِ عـــن شـــيخِ المصـــنفِ الثِقَـــة ... مَـــعَ علـــو الســـند المُوَافَقَـــة

٥٤- عَبْـــرَ طريـــقِ غيـــرهِ أمَّـــا البَـــدَل ... إنْ ذاك عـــن شـــيخٍ لشـــيخِه حَصَـــل

www.alukah.net
شبكة الألوكة

٥٥- ثُـــمَّ المســـاواةُ إنْ اســـتوى العَـــدد ... بينَكُمـــا وبـــين أفضـــلِ مَعَـــدّ

٥٦- وإنْ يكـــنْ بواحـــدٍ منـــكَ أَقَـــلّ ... فهـــي المُصَـــافَحَةُ إنْ عنهـــا تَسَـــل

٥٧- إنْ تَشـــتركْ مَـــعْ مـــنْ رَوَيْـــتَ عنـــه فـــي ... سِـــنٍ وفـــي اللُّقِـــي الاقـــرانَ صِـــفِ

٥٨- وإنْ يكـــنْ عـــن قِرْنِـــهِ كـــلٌ رَوَى ... فَهْـــوَ المُـــدَبَّجُ الـــذي الفضـــلَ حَـــوى

٥٩- وإنْ رَوَى عـــنْ أنـــزلَ الأكـــابرُ ... عـــن الأصـــاغرِ وعكـــسٌ يَكثـــرُ

٦٠- إنْ تَتَفـــاوتْ مـــوتُ راويـــين عـــنْ ... شَـــيخٍ فَـــذا السَـــابقُ واللاحِـــقُ عـــنْ

٦١- جَزْمًـــا يُـــرَدُّ واحْتِمَـــالًا قُـــبِلا ... مُحَـــدِثٌ نَســـيَ أنْ قَـــدْ حَمَـــلا

٦٢- إنْ يَـــرْوِ عـــنْ مُتَّفِقَـــي سُـــمَاً وَلـــمْ ... يُعْـــرَفْ بِواحـــدٍ فَمُهْمَـــلٌ أَلَـــمْ

٦٣- إنْ حَصَـــلَ اتفـــاقُ رُوَّاةٍ بِحَـــال ... أوْ صِـــيَغٍ فَهْـــو المُسَلسَـــلُ الـــزُلَل

٦٤- وَهْـــيَ سَـــمعتُ مثلُهـــا حَـــدَّثَني ... ثُـــمَّ قَـــرأتُ مثلُهـــا أَخْبَرَنـــي

٦٥- ثُـــمَ عليـــه قَـــدْ قُـــرِي بِحَضْـــرَتي ... وَبعْـــدها أنْبَـــأني وَبعْـــدَ تِـــي

٦٦- نَـــاوَلَني وَبعْـــدها شَـــافَهني ... ثُـــمَّ الكتابـــةُ وَخَتْمُهَـــا عَـــنِ

٦٧- فَـــالأُلُّ والثَـــاني لِمَـــنْ سَـــمِعَ مِـــنْ ... لَفْـــظِ الشـــيوخِ وَحـــدَه وإنْ يَكُـــنْ

٦٨- جَمَـــعَ فَـــألغَيرُ مشـــاركٌ وَالأُلّ ... أَصْـــرَحُ والأَرَفَـــعُ الامْـــلَاءُ بِكُـــل

٦٩- وَثَالِـــثٌ ورَابِـــعٌ لِمَـــنْ قَـــرَا ... بِنَفْسِـــه جَمْعًـــا كَخَـــامِسٍ يُـــرَى

٧٠- أَنْبَـــأَ كالْإِخْبَـــارِ لَكِـــنْ عُـــرْفُ مـــنْ ... تَـــأَخَرُوا فَللإِجَـــازةِ كَعَـــن

٧١- وَلْـــتَحْملنْ عَنْعَنَـــةَ المعاصـــرِ ... علـــي السَّـــماعِ إنْ لِقَـــاؤُهُ دُرِي

٧٢- إنْ لـــمْ يُـــدلس أَرْفَـــعُ الإجَـــازةِ ... نَاولْتُـــه والإِذْنُ شـــرطُ الصِّـــحَّةِ

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

٧٣- وأطلقُوا شَافَهَ إنْ لفظاً أجَازْ كَاتَبَ إنْ كَتَبَ بالشيءِ المُجَازْ

٧٤- واشْتَرطُوا الإذْنَ في الاعْلامِ وفي وِجَادةٍ وَصيةِ المُؤلفِ

٧٥- إلا فلا تُقْبَلُ كالعمومِ والْ معدومِ والمجهولِ إن لها يَنَلْ

٧٦- إنْ تَتَفِقْ رُوَاةٌ اسماً وأبَا واختلفتْ أشْخاصُهم ذاكَ انْسُبَا

٧٧- مُتَّفِقاً مُفْتَرِقاً وإنْ وَقَعْ تَخَالفٌ للنطقِ لا الخطِّ رَجَعْ

٧٨- فذا ادْعُهُ مُؤْتَلفاً مُخْتَلفا وإن يَكُ الوِفَاقُ في الأسْمَا وَفى

٧٩- وَائْتَلَفَ الآباءُ أوْ عكسٌ حَصَلْ فَمُتَشابهٌ وبالنسبةِ حَلْ

٨٠- مُرَكَّبُ الوِفَاقِ الاشتباهِ إنْ يُسْتَثْنَ كالحرفِ وبالتأخيرِ عَنْ

٨١- لِأَسوأِ التَّجريحِ أفْعلُ جُعِلْ كَأكْذبِ النَّاسِ فَوَضَّاعٍ نَذِلْ

٨٢- أسْهَلُه بسيءِ الحفظِ ولينْ فيه مَقالٌ أرفعُ التَّعْديلِ بِين

٨٣- بأوثقِ النَّاسِ كوَصْفٍ أُكِّدَا بصفةٍ أوْ صفتينِ إنْ بَدا

٨٤- أدْنَاه ما أشعرَ بالقربِ مِنِ أسْهَلِ تجْريحٍ كَشيخٍ إنْ عُنِي

٨٥- مِنْ عَارفٍ أسْبَابَها فَلْتَقبلِ تَزْكِيةً علي الصَّحيحِ المُعْتَلِي

٨٦- إنْ وُجِدَ التَّعديلُ جَرحٌ اتَّضَحْ قُدِّمَ إلَّا مُطْلَقُ الجرحِ جَرَحْ

٨٧- وَاعْرِفْ مَوَاليدَ وَفاةً وبلدْ وطَبقاتٍ وصِفاتٍ تُعْتَمدْ

٨٨- واسْمَ المُكَنَّي كُنْيَةِ المُسْمَي وَمَنْ سُمِّي بها أوْ كَثُرَتْ كَنَعْتِهِنْ

www.alukah.net
شبكة الألوكة

٨٩- أَوْ وَافقـــتْ اسْـــماً لِـــزَوْجٍ أوْ أبِ ... أوْ عَكْـــسَ ذا وَمَـــنْ إلـــي غَيـــرِ الأَبِ

٩٠- يُنْسَـــبُ أوْ لأمـــهِ أَوْ مَـــنْ بَعُـــدْ ... ومـــن بالاتفـــاقِ مَـــعْ شَـــيخٍ سَـــعِدْ

٩١- أوْ شَـــيخِ شَـــيخهِ فَصـــاعداً وَمـــنْ ... كالشَّـــيخِ مَـــعْ رَاوٍ أو الآبـــاءِ عَـــنْ

٩٢- وَمـــنْ سُـــمَاهُ مِـــنْ كُنَـــي أوْ لَقَـــبِ ... جُـــرِّدَ أوْ أُفْـــرِدَتَ اوْ بالنَّسَـــبِ

٩٣- إلـــي بـــلادٍ أوْ قَبيلـــةٍ عُـــرِفْ ... أوْ لَقَـــبٍ أوِ الجِـــوارِ والْحِـــرَفْ

٩٤- مَعْرفـــةُ المَـــوالي الاعْلـــي الأَسْـــفَلِ ... بـــالرقِ والحِلْـــفِ كالايخَـــاءِ الجَلِـــي

٩٥- آدابُ شَـــيخٍ طَالـــبٍ والرحلـــةُ ... فـــي طَلَـــبِ الحـــديثِ والكِتَابـــةُ

٩٦- لَـــهُ وَعـــرضٌ وسَـــماعٌ وَأَدا ... بعـــد التَّحَمُّـــلِ لِمَـــا قَـــدْ وَجَـــدَا

٩٧- عَلـــي المســـانيدِ والابـــوابِ العِلَـــلْ ... الاطـــرَافِ أَوْ أَســـبابهِ صَـــنّفْ تُجَـــلْ

٩٨- والْحَمـــدُ للهِ الـــذي انْتَخَـــبَ خَيْـــر ... عِبـــادهِ نَـــذِير كَـــوْنٍ وبَشـــير

٩٩- صَـــلَّي وَسَـــلَّم عليـــه وعلـــي ... صِـــحَابه وآلـــهِ وَمَـــنْ تَـــلا

www.alukah.net
شبكة الألوكة

قال تعالى:
﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ صدق الله العظيم

وقال صلى الله عليه وسلم: «نضر الله امرأ سمع مقالتي فوعاها فأداها كما سمعها» الترمذي وحسنه

بسم الله الرحمن الرحيم

إجازة في المتون

الحمد لله الذي جعل حديث نبيه وحيا يوحى، وحفظه بصحابته وتابعيه الذين حملوه في الصدور، ودونوه في السطور، واتصلت روايتهم له على مدى الدهور.
وصلى الله على محمد المبعوث بالنور، وعلى آله وصحبه البدور.

أما بعد: فإن أحمد محمد عيسى أحمد الوتوت: 1983 في: محافظة مرسى مطروح (مصر)
قد تأكدت من إتقانه حفظا وفهما للمتن التالي:

- الأثر في نظم نخبة الفكر

فأجزته فيه ليدرس ويجيز من استحق ذلك من طلاب العلم الربانيين.
هذا وأوصيه وأنا أحوج إلى ذلك بتقوى الله، و التخلق بأخلاق أهل العلم، خشوعا، ووزانة، وتواضعا، علاوة على الاستمرار في العناية بالعلم، حفظا، وعملا، وتعليما، وأخذا، ورواية.
وما توفيقي إلا بالله، وإليه القصد، وعليه المتكل، ولا حول ولاقوة إلا بالله العلي العظيم

علم الكتاب وعلم السنة اصطحا ... فالنا الفلاح روضا أزهر الذرا
وازدان بالسند الوصول من أخذا ... علم الشريعة فمن من جاء أو ذهبا

وكتب العبد الفقير إلى عفو ربه ورحمته: محمد بن الدناه الأجودي الشنقيطي.

تاريخ: 2018/3/23

التوقيع:

محمد بن الدناه
الاجودي الشنقيطي

مقدمة

علم الحديث من أجلِّ علومِ الدين بعدَ العلمِ بكتابِ الله عز وجل فهو علمٌ عظيمُ القدر، شريفُ المنزلة، قال الشافعي :

كلُّ العلومِ سوى القرآنِ مشغلةٌ إلا الحديث وإلا الفقهَ في الدينِ

العلمُ ما كان فيه قال حدَّثَنا وما سوى ذاك وسواسُ الشياطين

وعلم الحديث ينقسم إلي قسمين :

١– علم رواية : يبحث في أقوال النبي ﷺ وأحواله وأفعاله .

٢ – علم دراية : علم بأصول وقواعد يعرف بها أحوال السند والمتن – يعني الراوي والمروي _ من حيث القبول والرد ، ثمرته تمييز الصحيح من السقيم من الأحاديث ويطلق عليه " علم مصطلح الحديث " ، " وعلم أصول الحديث " ، وهذا هو موضوع دراستنا بإذن الله .

نشأة علم مصطلح الحديث :

منذ بداية بعثة النبي ﷺ وهو يعلم أصحابه ويرشدهم ويربيهم ، ويبلغهم رسالة ربه ، وكان الصحابة من الفهم والفضل والذكاء بحيث أنهم ما تركوا شاردةً ولا واردةً للنبي ﷺ إلا وسجلوها في صدورهم ، سواء أكان ذلك قولاً للنبي ﷺ أو فعلاً أو تقريراً أو صفةً .

وبدأ بعض الصحابة ينتقل من التسجيل في الصدور – حفظ الصدر – إلى التسجيل في الصحف والرقاع – حفظ الكتابة _ وكان النبي ﷺ في بداية الأمر ينهى عن كتابة الحديث فكان مما قاله " لا تكتبوا عنى ، ومن كتب عنى غير القرآن فليمحه " وفي حديث أبي سعيد " استأذنا رسول الله في الكتابة فلم يأذن لنا " ، لكن مع مرور الأيام واستقرار الشريعة وكثرة الحفاظ سمح لهم النبي ﷺ في الكتابة ، فقد جاء عن عبد الله بن عمر أنه قال " كنت أكتب كل شئ أسمعه من رسول الله ﷺ فنهتني قريش وقالوا : تكتب كل شئ تسمعه من رسول الله وهو بشر يتكلم في الرضا والغضب ، فأمسكت عن الكتابة وأخبرت النبي ﷺ بذلك فقال : اكتب فوالذي نفسي بيده ما يخرج مني إلا حقاً " .

واختلف العلماء في الإذن بالكتابة بعد النهي على ثلاثة أقوال :

الأول : أن النهي في بداية الإسلام مخافة اختلاط الحديث بالقرآن ، فلما أُمن الالتباس سمح لهم النبي ﷺ بتدوين الحديث وكتابته ، فكانت أحاديث الإباحة ناسخة لأحاديث المنع .

الثاني : أن المقصود بالنهي كتابة الحديث مع القرآن في صحيفة واحدة .

الثالث : أن النهي في حق من لا يُوثق بحفظهم مخافة أن يشكل على الكتابة ، أما الإذن فهو في حق من يُوثق في حفظه .

ومع انتهاء عصر الصحابة وبداية عصر التابعين شاع التحديث بالسنة وازدهرت الرواية ، وكان التثبت سمة أساسية في قبول الرواية بناءً على قوله تعالى " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا ".

فلم يكونوا يقبلون رواية أي أحد ، بل لابد من التثبت في قبول الأخبار ، ومن هنا ظهرت قضية الإسناد ، وظهرت قيمة الإسناد في قبول الخبر ورده ، وقد جاء في صحيح مسلم عن ابن سيرين أنه قال " لم يكونوا يسألون عن الإسناد فلما وقعت الفتنة قالوا : سموا لنا رجالكم ، فيُنظر إلى أهل السنة فيؤخذ حديثهم ، ويُنظر إلى أهل البدع فلا يؤخذ حديثهم "

وبناءً على أن الخبر لا يُقبل إلا بعد معرفة السند ، فقد ظهر علم الجرح والتعديل ، والكلام على الرواة ، وهكذا .

ثم بدأ العلماء يتوسعون في وضع قواعد وضوابط تتعلق بالحديث من ناحية ضبطه ، وكيفية تحمله ، وأدائه ، وشروط قبوله إلى غير ذلك ، لكن كانت هذه القواعد والضوابط متناثرة في بطون الكتب ، ولم يكن القصد في بداية الأمر الاستيفاء ولا الاستقصاء ، فنجد مثلاً أن الشافعي – رحمه الله – قد كتب بعض أنواع علوم الحديث في كتابه " الرسالة " ، وكتب الإمام مسلم – رحمه الله – مقدمة هامة في صحيحه ، وكذا فعل الإمام الترمذي في خاتمة كتابه الجامع ، ثم كتب الطحاوي رسالة في " التسوية بين حدثنا وأخبرنا " وهي مودعة في شرح مشكل الآثار ، وكذا كتب ابن حبان كتابين " الثقات " و " المجروحين " وقدم لهما بمقدمة في بعض علوم الحديث ، وغيرهم الكثير ،لكن كل هذه الكتابات من لدن الشافعي حتى بن حبان لم تتسم بصفة الاستقلال ولا الشمولية .

ومع استقرار هذه المصطلحات ، واستقلال كل فن عن غيره ، بدأ العلماء يفردون قواعد هذا الفن _ فن المصطلح وآدابه – في كتب مستقلة ، وكان بداية هذا في القرن الرابع الهجري .

وأول من أفرد بالتصنيف القاضي أبو محمد الرامهرمزي (ت : ٣٦٠ هـ) في كتابه " المحدث الفاصل بين الراوي والواعي " وهذا أول كتاب يُؤلف خصيصاً في هذا الباب ، ولذلك نجد أن هذا الكتاب لم يستوعب كل أنواع وأبحاث المصطلح .

ثم جاء بعده أبو عبد الله الحاكم (ت : ٤٠٥ هـ) في كتابه " معرفة علوم الحديث " وهو أول من قسَّم علوم الحديث ، وأول من نوَّع ، وأول من جمع الكثير من الأبحاث التي تخص المصطلح .

ثم جاء البغدادي (ت : ٤٦٣ هـ) فصنف كتابه " الكفاية في علم الدراية " وهو كتاب حافل بتحرير مسائل هذا الفن ، وبيان قواعد الرواية ، حتى أنه يُقال كل من جاء بعده عيال علي كتبه .

وتعددت الكتب حتى جاء أبو عمرو عثمان عبد الرحمن الشهرزوري المعروف بابن الصلاح (ت : ٦٤٣ هـ) فصنف كتابه " علوم الحديث " المشهور بـ " مقدمة بن الصلاح " ، وهو من أجمع ما كُتب في علم المصطلح لأنه جمع من كل من سبقه ، لكنه لم يرتبه على الوضع المناسب ، لأنه أملاه شيئاً فشيئاً ، لكنه مع ذلك عمدة من جاء بعده ، ولذلك تجد كل من جاء بعده يدور حول كتابه بالشرح أو بالاستدراك أو بالنظم أو بالاختصار وهكذا .

ثم تعددت الكتب والمصنفات التي اهتمت بهذا العلم وأُلفت في علم الحديث دراية .

www.alukah.net
شبكة الألوكة

المتن

الْخَبَرُ إِمَّا أَنْ يَكُونَ لَهُ: طُرُقٌ بِلَا عَدَدٍ مُعَيَّنٍ ، أَوْ مَعَ حَصْرٍ بِمَا فَوْقَ الِاثْنَيْنِ، أَوْ بِهِمَا، أَوْ بِوَاحِدٍ .

فَالْأَوَّلُ: الْمُتَوَاتِرُ: الْمُفِيدُ لِلْعِلْمِ الْيَقِينِيِّ بِشُرُوطِهِ.

وَالثَّانِي: الْمَشْهُورُ، وَهُوَ الْمُسْتَفِيضُ عَلَى رَأْيٍ.

وَالثَّالِثُ: : الْعَزِيزُ ، وَلَيْسَ شَرْطًا لِلصَّحِيحِ خِلَافًا لِمَنْ زَعَمَهُ.

وَالرَّابِعُ: الْغَرِيبُ.

وَكُلُّهَا - سِوَى الْأَوَّلِ – آحَادٌ .

وَفِيهَا الْمَقْبُولُ وَالْمَرْدُودُ؛ لِتَوَقُّفِ الِاسْتِدْلَالِ بِهَا عَلَى الْبَحْثِ عَنْ أَحْوَالِ رُوَاتِهَا دُونَ الْأَوَّلِ.

وَقَدْ يَقَعُ فِيهَا مَا يُفِيدُ الْعِلْمَ النَّظَرِيَّ بِالْقَرَائِنِ عَلَى الْمُخْتَارِ.

ثُمَّ الْغَرَابَةُ: إِمَّا أَنْ تَكُونَ فِي أَصْلِ السَّنَدِ ، أَوْ لَا.

فَالْأَوَّلُ: الْفَرْدُ الْمُطْلَقُ . وَالثَّانِي: الْفَرْدُ النِّسْبِيُّ ، وَيَقِلُّ إِطْلَاقُ الْفَرْدِيَّةِ عَلَيْهِ.

وَالْفَرْدُ النِّسْبِيُّ: إِنْ وَافَقَهُ غَيْرُهُ فَهُوَ الْمُتَابِعُ، وَإِنْ وُجِدَ مَتْنٌ يُشْبِهُهُ فَهُوَ الشَّاهِدُ .

وَتَتَبُّعُ الطُّرُقِ لِذَلِكَ هُوَ الِاعْتِبَارُ.

النظم

١- باسم الإله أبتدي والحمد له ... ثم صلاته علي من أرسله

٢- وبعد ذا نظم لنخبه الفكر ... من اصطلاح العلماء في الأثر

٣- الاخبار من حيث الورود فاحصر ... بواحد واثنين أو بأكثر

٤- أو لا فتدعي متواترا يفيد ... علما يقينيا ضروريا أكيد

٥- والأول الغريب والغرابة ... تدعي بفرد مطلق إذ تثبت

٦- في أصل ذا السند إلا تنسب ... وإن بالاعتبار مثلا تطلب

٧- متابع والشاهد المتن فقد ... والثانِ بالعزيز يدعي فاستفد

٨- والثالث المشهور وهو المستفيض ... وهذه الآحاد بالظن تفيض

٩- إن قبلت وبالقرائن تفيد ... لنظري العلم في القول السديد

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

الشـرح

- بدأ المصنف – كعادة من صنفوا في علم المصطلح – بالكلام عن الخبر، وذلك لأن الهدف الرئيسي من وضع هذا العلم هو دراسة الخبر الوارد إلينا ، وقد قسَّم العلماء الخبر بناءً على عدة اعتبارات وهي : تقسيم الخبر باعتبار وصوله إلينا ، باعتبار القوة والضعف (القبول والرد) ، باعتبار المعمول به وغير المعمول به ، باعتبار من أُسند إليه

- عرف العلماء الخبر بثلاثة تعريفات :

فمنهم من قال : إن الخبر مرادف للحديث ، ومنهم من قال : الخبر أعم من الحديث ، فالحديث ما جاء عن النبي ﷺ ، والخبر ما جاء عنه وعن غيره ، وعليه فكل حديث خبر وليس كل خبر حديثاً ، وقال بعضهم : الحديث ما يروى عن النبي ﷺ ، والخبر ما يروى عن غير النبي ﷺ ، وعلى هذا فهو مغاير للحديث .

- قسم المحدثون الخبر باعتبار وصوله إلينا إلى قسمين :

الأول : المتواتر : وهو ما له طرق غير محصورة بعدد ، أو ما رواه عدد كثير تحيل العادة تواطؤهم على الكذب ، وهو نوعان : متواتر لفظي أي ما تواتر لفظه ومعناه ، كحديث " من كذب على متعمداً ... " ، ومتواتر معنوي أي ما تواتر معناه دون لفظه كأحاديث رفع اليدين في الدعاء ، وهذا النوع من الأخبار يفيد العلم الضروري اليقيني الذي يستوجب التصديق الجازم دون البحث عن رواته ، ولذلك المتواتر كله مقبول .

الثاني : الآحاد : وهو ما ورد بطرق محصورة ، ولم يجمع شروط المتواتر ، ويفيد هذا النوع العلم النظري الذي يتوقف على النظر في حال السند ، ولذلك فيه المقبول والمردود ، وقد قسمه العلماء إلى ثلاثة أقسام :

١-المشهور : وهو ما رواه ثلاثة فأكثر ما لم يصل إلى حد التواتر ، ويُعبر عنه بالمستفيض .

٢- العزيز : أن لا يقل رواته عن اثنين في جميع طبقات السند .

٣- الغريب : ما ينفرد بروايته راوٍ واحد في إحدى طبقات السند ، ويطلق عليه الفرد :

فإن كانت الغرابة في أصل السند (أي من جهة الصحابي) سُمي غريباً مطلقا ، وإن كانت الغرابة في أثناء السند سُمي غريباً نسبياً .

شبكة الألوكة - قسم الكتب

-وعند التفرد يعمد العلماء إلى تقوية هذا الحديث عن طريق معرفة هل شارك الراوي في روايته راوٍ آخر أو لا ، وهو ما يُسمى بالاعتبار ، وينتج عن هذا البحث والتتبع المتابع أو الشاهد ، فإذا وجد أن غيره شاركه في هذا الحديث عن شيخه ، أو تابع أحدٌ شيخه عمن روى عنه سُمي ذلك بالمتابعة ، وإذا لم يجد ووجد أنه قد أتى بلفظه أو بمعناه حديث آخر سُمي بالشاهد ، وربما يُطلق الشاهد على المتن ، والعكس ، والأمر في ذلك سهل .

.....

www.alukah.net
شبكة الألوكة

المتن

وَخَبَرُ الْآحَادِ بِنَقْلِ عَدْلٍ تَامِّ الضَّبْطِ ، مُتَّصِلِ السَّنَدِ ، غَيْرِ مُعَلَّلٍ وَلَا شَاذٍّ : هُوَ الصَّحِيحُ لِذَاتِهِ .

وَتَتَفَاوَتُ رُتَبُهُ بِتَفَاوُتِ هَذِهِ الْأَوْصَافِ .

وَمِنْ ثَمَّ قُدِّمَ صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ ، ثُمَّ مُسلِمٍ ، ثُمَّ شَرْطُهُمَا.

فَإِنْ خَفَّ الضَّبْطُ: فَالْحَسَنُ لِذَاتِهِ ، وَبِكَثْرَةِ طُرُقِهِ يُصَحَّحُ .

فَإِنْ جُمِعَا فَلِلتَّرَدُّدِ فِي النَّاقِلِ حَيْثُ التَّفَرُّدُ ، وَإِلَّا فَبِاعْتِبَارِ إِسْنَادَيْنِ .

النظم

١٠- صحيحها إن تم ضبط واتصل ... سند عدل لم يشذ أو يعل

١١- أعلاه للشيخين فالبخاري ثم ... لمسلم فشرط ذين إن يقم

١٢- إن لم يتم ضبطه فالحسن ... بطريق صحح فيه الوهن

١٣- والحسن الصحيح للتردد ... من ناقل أو باعتبار السند

الشرح

- ذكر تعريف الحديث الصحيح لذاته وهو: ما اتصل سنده بنقل العدل التام الضبط عن مثله إلى منتهاه من غير شذوذ ولا علة . وهذا التعريف يشتمل على شروط صحة الخبر:

١ - اتصال السند : وهو رواية كل راوٍ عمن فوقه من أول السند إلى منتهاه دون انقطاع في السند .

٢ - العدالة : هي ملكة تحمل الإنسان على ملازمة التقوى ، والعدل هنا هو المسلم البالغ العاقل السليم من أسباب الفسق وخوارم المرؤة .

٣ - تام الضبط : اتصاف كل راوي من رواة الحديث بتمام الضبط ، سواء كان ضبط صدر أو ضبط كتاب .

٤ - الشذوذ : مخالفة الثقة لمن هو أوثق منه .

٥ - العلة : سبب غامض خفي يقدح في صحة الحديث مع أن الظاهر السلامة منه .

شبكة الألوكة - قسم الكتب

- رتب علماء الحديث الصحيح إلى سبع مراتب وهي :

ما اتفق عليه البخاري ومسلم ، ثم ما انفرد به البخاري ، ثم ما انفرد به مسلم ، ثم ما كان على شرطهما ولم يخرجاه ، ثم ما كان على شرط البخاري ولم يخرجه ، ثم ما كان على شرط مسلم ولم يخرجه ، ثم ما صح عند غيرهما من الأئمة مما لم يكن على شرطهما .

وسبب هذا التفاوت هو تفاوت الأوصاف والشروط المذكورة ، ولذا قدموا البخاري لأن شرط البخاري في رجال الإسناد أقوى من شرط مسلم ، وأيضاً شرطه في اتصال السند أقوى من شرط مسلم .

- ذكر تعريف الحسن وهو : ما اتصل سنده بنقل العدل الذي خف ضبطه عن مثله إلى منتهاه من غير شذوذ ولا علة

إذن تجتمع شروط الصحيح لذاته مع الحسن لذاته غير أن رجال الحسن لذاته أقل ضبطاً من رجال الصحيح لذاته ، فإذا رُوي من طرق أخرى مثله أو أقوى منه ارتقى إلى درجة الصحيح لغيره ، وذلك لأن الصحة لم تأت من ذات السند ، إنما جاءت من انضمام غيره له .

- إذا جُمع اللفظان الحسن والصحيح :

إذا جُمع اللفظان الحسن والصحيح في وصف حديث واحد وهذا أكثر ما يقع عند الترمذي فإن كان ذلك في إسناد واحد فللتردد الحاصل من المجتهد في الناقل فإنه حسن باعتبار وصفه عند قوم وصحيح باعتبار وصفه عند قوم آخرين ، وغاية ما فيه أنه حذف منه حرف التردد ، وإن كان ذلك في أكثر من اسناد فيكون باعتبار السند الأول حديث حسن وباعتبار السند الآخر حديث صحيح .

- بقي الحسن لغيره لم يذكره المصنف وهو : الحديث الضعيف إذا تعددت طرقه ، بشرط الأ يكون الضعف شديداً ، كأن يكون الراوي متهم بالكذب أو بالوضع ، فهذا لا ينجبر ضعفه .

.....

www.alukah.net
شبكة الألوكة

المتن

وَزِيَادَةُ رَاوِيهِمَا مَقْبُولَةٌ مَا لَمْ تَقَعْ مُنَافِيَةً لِمَنْ هُوَ أَوْثَقُ .

فَإِنْ خُولِفَ بِأَرْجَحَ فَالرَّاجِحُ الْمَحْفُوظُ ، وَمُقَابِلُهُ الشَّاذُّ . وَمَعَ الضَّعْفِ فَالرَّاجِحُ الْمَعْرُوفُ ، وَمُقَابِلُهُ الْمُنْكَرُ.

ثُمَّ الْمَقْبُولُ: إِنْ سَلِمَ مِنَ الْمُعَارَضَةِ فَهُوَ الْمُحْكَمُ .

وَإِنْ عُورِضَ بِمِثْلِهِ : فَإِنْ أَمْكَنَ الْجَمْعُ فَمُخْتَلِفُ الْحَدِيثِ .

أَوْ لا ، وثَبَتَ الْمُتَأَخِّرُ فَهُوَ النَّاسِخُ ، وَالآخَرُ الْمَنْسُوخُ ، وَإِلَّا فَالتَّرْجِيحُ ، ثُمَّ التَّوَقُّفُ

النظم

١٤- إن لم يناف زيد راو ذين صح ... وشذ إن خالف محفوظا رجح

١٥- أما إذا الضعيف خالف الصحيح ... فراجح معروف منكر جريح

١٦- والمحكم الصحيح إن سلم من ... معارض إلا فمختلف إن

١٧- أمكنك الجمع فنسخ إن علم ... الاخير فالترجيح فالوقف لزم

الشرح

- زيادة الثقات : قد تقع زيادة من أحد رواة الحديث المقبول (الصحيح أو الحسن) ، فهذه الزيادة تُقبل[1] بشرط ألا تكون منافية لرواية من هو أوثق منه ، لأنه كحديث تفرد بروايته ثقة من الثقات ، فإن كانت منافية فإما ان تكون هذه الزيادة المنافية أو المخالفة راويها ثقة خالف الثقات فتسمى رواية " شاذة " ، وإما أن تكون هذه الزيادة المنافية أو المخالفة راويها ضعيف خالف الثقات فتسمى رواية " منكرة " ، وعلى هذا :
- الحديث الشاذ : هو ما يرويه الثقة مخالفاً من هو أوثق منه ، ويقابله المحفوظ وهو : ما يرويه الأوثق مخالفاً لرواية الثقة .

[1] – كزيادة مالك للفظ " من المسلمين " في حديث صدقة الفطر .

شبكة الألوكة - قسم الكتب

- الحديث المنكر: هو ما يرويه الضعيف مخالفاً من هو أوثق منه [1] ، ويقابله المعروف وهو: ما يرويه الثقة مخالفاً لرواية الضعيف .
- المحكم والمختلف: ينقسم الخبر المقبول باعتبار العمل به وعدم العمل به إلى قسمين معمول به وغير معمول به : فإذا سَلِمَ الحديث المقبول من المعارضة عُمل به وسُمي " المحكم " ، وإذا عارضه مثله [2] فنحن أمام أحوال : إما أن نستطيع الجمع بينهما فنجمع ببينهما ونعمل به ويُسمَّي " المختلف " ، وإن لم نستطع الجمع نظرنا في التاريخ فإن عُرف وثبت المتأخر به فهو الناسخ والمنسوخ ، قدمنا الناسخ وعُمل به وتركنا المنسوخ ، وإن لم نعرف التاريخ عمدنا إلى محاولة الترجيح بينهما بأي وجه من وجوه الترجيح ، فعملنا بالراجح وتركنا المرجوح ، وإن لم نستطع الجمع توقفنا عن العمل بهما حتى يظهر لنا مرجح .
- وخلاصة ما تقدم :

١ - الحديث المحكم هو: الحديث المقبول السالم من المعارضة .

٢ - المختلف هو: الحديث المقبول المعارض بمثله مع إمكان الجمع بينهما [3].

٣ - النسخ هو: رفع الشارع حكماً منه متقدماً بحكم آخر متأخر [4] .

٤ - ما ظاهره التعارض واقعاً على هذا الترتيب : الجمع إن أمكن ، فاعتبار الناسخ والمنسوخ ، فالترجيح إن تعين ، ثم التوقف عن العمل بأحد الحديثين .

.....

[1] – هذا التعريف هو الذي اعتمده الحافظ بن حجر .

[2] – لأنه إذا عارضه المردود لا أثر له ، لأن القوي لا تؤثر فيه مخالفة الضعيف .

[3] – مثاله : حديث " فر من المجذوم " وأحاديث العدوى ، مع حديث " لا عدوى ولا طيرة " .

[4] – مثاله : حديث "كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها " .

www.alukah.net
شبكة الألوكة

المتن

ثُمَّ الْمَرْدُودُ: إِمَّا أَنْ يَكُونَ لِسَقْطٍ أَوْ طَعْنٍ :

فَالسَّقْطُ: إِمَّا أَنْ يَكُونَ مِنْ مَبَادِئِ السَّنَدِ مِنْ مُصَنِّفٍ، أَوْ مِنْ آخِرِهِ بَعْدَ التَّابِعِيّ ، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ .

فَالْأَوَّلُ: الْمُعَلَّقُ . وَالثَّانِي : الْمُرْسَلُ . وَالثَّالِثُ : إِنْ كَانَ بِاثْنَيْنِ فَصَاعِدًا مَعَ التَّوَالِي فَهُوَ الْمُعْضَلُ ، وَإِلَّا فَالْمُنْقَطِعُ .

ثُمَّ قَدْ يَكُونُ وَاضِحًا أَوْ خَفِيًّا. فَالْأَوَّلُ: يُدْرَكُ بِعَدَمِ التَّلَاقِي ، وَمِنْ ثَمَّ احْتِيجَ إِلَى التَّأْرِيخِ .

وَالثَّانِي: الْمُدَلَّسُ وَيَرِدُ بِصِيغَةٍ تَحْتَمِلُ اللُّقْيَ : كَعَنْ ، وَقَالَ ، وَكَذَا الْمُرْسَلُ الْخَفِيُّ مِنْ مُعَاصِرٍ لَمْ يَلْقَ

النظم

١٨- والرد بالسقط أو الطعن فالال ... من مبدأ السند مطلقا حصل

١٩- أو منتهي السند بعد التابعي ... أو غير هذين فالأول دعي

٢٠- معلقا والثانِ مرسل وتال ... إن كان لاثنين فأعلي بالتوال

٢١- فهو معضل وإلا منقطع ... لواضح ولخفي قد قطع

٢٢- فأول بعدم اللقيا استبيان ... فاحتيج للتأريخ ثم للبيان

٢٣- والثانِ تدليس لسمع احتمل ... كعن والارسال الخفي فيه دخل

الشرح

- يرد الخبر لسببين : إما بسبب سقط في الإسناد (أي فقد شرط اتصال السند) أو بسبب طعن في الراوي (أي فقد شرطي العدالة والضبط) ، وتحت كل من هذين السببين أنواع متعددة ، وكله يدخل تحت قسم الضعيف[1] .
- ونتحدث هنا عن الرد بسبب سقط في الإسناد :

ينقسم السقط في الإسناد[1] إلى سقط ظاهر وسقط خفي ، وقد اصطلح العلماء على تسمية السقط الظاهر بأربعة أسماء بحسب مكان السقط أو عدد الرواة الذين اسْقِطُوا وهي : معلق أو مرسل أو معضل أو منقطع ، والخفي له تسميتان وهما مدلس أو مرسل خفي .

[1] – الضعيف هو : ما فقد شرطاً أو أكثر من شروط القبول .

شبكة الألوكة - قسم الكتب

المعلق : ما سقط من أول إسناده راوٍ فأكثر على التوالي .

المرسل : ما سقط من آخر إسناده من بعد التابعي .

المعضل : ما سقط من منتصف إسناده راويان فأكثر على التوالي .

المنقطع : ما سقط من منتصف إسناده راوٍ أو أكثر من راوي لكن لا على التوالي .

المدلس[٢] : إخفاء عيب في الإسناد محاولةً لتحسين ظاهره .

المرسل الخفي : أن يروي عمن لقيه أو عاصره ما لم يسمع منه بلفظ يحتمل السماع وغيره كـ " قال " .

والأنواع الأربعة الأولى تُدرك بعدم اللقاء بين الراوي ومن حدث عنه ، ولذلك لابد من معرفة تاريخ الرواة لأنه يتضمن بيان مواليدهم ووفياتهم وأوقات طلبهم وارتحالهم وغير ذلك ، وأما الخامس والسادس فلا يدركه إلا الأئمة الحفاظ المطلعون على طرق الأحاديث وعلل الأسانيد .

وهذه الستة أنواع هي التي تمثل أقسام الرد بسبب سقط في الإسناد .

.....

[١] – المراد بالسقط في الإسناد : انقطاع سلسلة الإسناد بسقوط راو أو أكثر عمداً أو عن غير عمد .

[٢] – المدلس أنواع : تدليس الشيوخ ، تدليس الإسناد ، تدليس التسوية .

www.alukah.net
شبكة الألوكة

المتن

ثُمَّ الطَّعْنُ: إِمَّا أَنْ يَكُونَ لِكَذِبِ الرَّاوِي ، أَوْ تُهْمَتِهِ بِذَلِكَ ، أَوْ فُحْشِ غَلَطِهِ ، أَوْ غَفْلَتِهِ ، أَوْ فِسْقِهِ ، أَوْ وَهْمِهِ ، أَوْ مُخَالَفَتِهِ ، أَوْ جَهَالَتِهِ ، أَوْ بِدْعَتِهِ ، أَوْ سُوءِ حِفْظِهِ.

النظم

٢٤- والطعن بالكذب ثم التهمة ... به وفحش غلط أو غفلة

٢٥- أو فسق أو وهم وبالخلاف ثم ... جهالة أو بدعة حفظ سقم

الشرح

وأما الرد الذي سببه طعن[1] في الراوي فيرجع إلى عشرة أشياء ، خمسة منها تتعلق بالعدالة ، وخمسة تتعلق بالضبط :

أما ما يتعلق بالعدالة : الكذب والتهمة الكذب والفسق والبدعة والجهالة .

وأما ما يتعلق بالضبط : فحش الغلط وسوء الحفظ والغفلة وكثرة الأوهام ومخالفة الثقات .

.....

[1] – والطعن هو : التكلم في الراوي من ناحية العدالة والدين أو من ناحية الضبط والحفظ .

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

المتن

فَالْأَوَّلُ: الْمَوْضُوعُ، وَالثَّانِي: الْمَتْرُوكُ، وَالثَّالِثُ: الْمُنْكَرُ عَلَى رَأْيٍ، وَكَذَا الرَّابِعُ وَالْخَامِسُ.

ثُمَّ الْوَهْمُ: إِنِ اطُّلِعَ عَلَيْهِ بِالْقَرَائِنِ، وَجَمْعِ الطُّرُقِ : فَالْمُعَلَّلُ.

ثُمَّ الْمُخَالَفَةُ: إِنْ كَانَتْ بِتَغْيِيرِ السِّيَاقِ: فَمُدْرَجُ الْإِسْنَادِ، أَوْ بِدَمْجِ مَوْقُوفٍ بِمَرْفُوعٍ: فَمُدْرَجُ الْمَتْنِ، أَوْ بِتَقْدِيمٍ أَوْ تَأْخِيرٍ: فَالْمَقْلُوبُ ، أَوْ بِزِيَادَةِ رَاوٍ: فَالْمَزِيدُ فِي مُتَّصِلِ الْأَسَانِيدِ ، أَوْ بِإِبْدَالِهِ وَلَا مُرَجِّحَ : فَالْمُضْطَرِبُ .

وَقَدْ يَقَعُ الْإِبْدَالُ عَمْدًا امْتِحَانًا ، أَوْ بِتَغْيِيرٍ مَعَ بَقَاءِ السِّيَاقِ: فَالْمُصَحَّفُ وَالْمُحَرَّفُ .

وَلَا يَجُوزُ تَعَمُّدُ تَغْيِيرِ الْمَتْنِ بِالنَّقْصِ وَالْمُرَادِفِ إِلَّا لِعَالِمٍ بِمَا يُحِيلُ الْمَعَانِي .

فَإِنْ خَفِيَ الْمَعْنَى احْتِيجَ إِلَى شَرْحِ الْغَرِيبِ ، وَبَيَانِ الْمُشْكِلِ .

النظم

٢٦- فالأول الموضوع والثاني ترك ... والمنكر الثلاث من بعد سلك

٢٧- والوهم إن بان بجمع الطرق ... وبالقرائن المعلل انطق

٢٨- ثم الخلاف إن بتغيير السياق ... كان فمدرج لإسناد يساق

٢٩- أو دمج موقف بمرفوع فسم ... بمدرج للمتن أو قدم ثَمّ

٣٠- أو أخر المقلوب أو زيد بضم ... راو مزيد سند وصل ثَمّ

٣١- أو كان بالإبدال فالمضطرب ... إن عسر الترجيح وهو يطلب

٣٢- للامتحان أو بتغيير النقط ... مصحفٌ محرفٌ بالشكل قط

٣٣- تعمد التغيير بالمرادف ... والنقص في المتن حرام فقف

٣٤- إن لم يكن من عالم بما يحيل ... معنى الكلام من دقيق وجليل

٣٥- واحتيج في خفاء معنى حاصل ... شرح الغريب وبيان المشكل

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

الشـرح

١ - أما ما كان سببه كذب الراوي فهو " الموضوع " : وعلى ذلك الموضوع هو الكذب المختلق المنسوب إلى رسول الله ﷺ .

٢ - وما كان سببه التهمة بالكذب فهو " المتروك " : وعلى ذلك المتروك هو الحديث الذي في إسناده راوٍ متهم بالكذب .

٣ ، ٤ ، ٥ - وما كان سببه فحش الغلط أو كثرة الغفلة أو الفسق فهو " المنكر " : وعلى ذلك المنكر هو الحديث الذي في إسناده راوٍ فحش غلطه أو كثرت غفلته أو ظهر فسقه ، وهذا على قول ، والقول الآخر الذي اعتمده ابن حجر ما ذكرناه قبل ذلك من ان المنكر هو ما رواه الضعيف مخالفاً لما رواه الثقة .

٦ - وما كان سببه الوهم فهو " المعلل " : وعلى ذلك المعلل هو الحديث الذي اطلع فيه على علة تقدح في صحته مع أن الظاهر السلامة منها ، والطريق إلى معرفة المعلل تكون بجمع طرق الحديث والنظر في اختلاف رواته .

٧ - وما كان سببه المخالفة فعلى أنواع :

١ – إن كانت المخالفة بتغيير سياق الإسناد أو إدخال موقوف بمرفوع فهذا " المدرج " (مدرج الإسناد ومدرج المتن) .

٢ - إن كانت المخالفة بتقديم أو تأخير في السند أو المتن فهذا " المقلوب " .

٣ – إن كانت المخالفة بزيادة راو في أثناء السند فهذا " المزيد في متصل الأسانيد " .

٤ - إن كانت المخالفة بالإبدال (ما يروى على أوجه مختلفة) فهذا " المضطرب " .

٥ – إن كانت المخالفة بتغيير نقط الحروف وشكلها فهو " المصحف والمحرف " .

وعلى ذلك :

فالمدرج قسمان : مدرج الإسناد وهو ما غُير سياق إسناده[١] ، ومدرج المتن[٢] وهو ما أدخل في متنه ما ليس منه بلا فصل .

---

[١] – مثال : قصة ثابت بن موسى الزاهد " من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار " .

[٢] – مثال : حديث عائشة " كان النبي يتحنث – يتعبد – الليالي ذوات العدد .

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

والمقلوب قسمان : مقلوب الإسناد وهو ما وقع الإبدال " التقديم أو التأخير" في سنده[1] ، ومقلوب المتن وهو ما وقع القلب " التقليب أو التأخير" في متنه[2] .

والمزيد في متصل الأسانيد : زيادة راو في أثناء سند ظاهره الاتصال .

والمضطرب : ما رُوي على أوجه مختلفة متساوية في القوة ، بحيث لا يمكن ترجيح أحدهما على الآخر بأي وجه من وجوه الترجيح .

والمصحَّف : هو تغيير الكلمة في الحديث إلى غير ما رواها الثقات لفظاً أو معنى[3] ، مع بقاء صورة الخط ، فإن كان التغيير بالنسبة لنقط الحرف سُمي مصحفاً ، وإن كان بالنسبة لشكل الحرف سُمي محرفاً .

قد يتعمد البعض الإبدال عند رواية الحديث ، ومن الأسباب الحاملة على ذلك الاختبار لأحد من الرواة الذي يُجهل حاله كما حدث من أهل بغداد مع البخاري رحمه الله ، أو يُعلم حاله لكنه كبر في السن وشاخ فيُعلم هل داخله الاختلاط أم لا كما حدث في قصة الإمام أحمد ويحيى بن معين مع الفضل بن دكين ، وشرطه أن لا يستمر عليه ، بل ينتهي بانتهاء الحاجة ، لكن لو وقع الإبدال عمداً لغير مصلحة ، كالإغراب مثلاً فهو من أقسام الموضوع .

اختلف العلماء في حكم الرواية بالمعنى : فمنعها طائفة ، والجمهور على الجواز إذا كانت من عالمٍ بما يحيل المعنى من الألفاظ ، ولا شك أن الأولى إيراد الحديث بألفاظه دون التصرف فيه ، وإما إن كان تغيير اللفظ يؤدي إلى معنى زائد أو معنى ناقصاً أو مغايراً فهذا لا يجوز لأحد بحال من الأحوال .

غريب الحديث ومشكله : قد يخفى معنى في متن الحديث بسبب وجود لفظ غامض لقلة استعماله ، وهنا نحتاج لمراجعة كتب غريب الحديث لمعرفة معنى هذه الكلمة ، مثل كتاب " النهاية في غريب الحديث " لابن الأثير ، وأحياناً لا نجد اللفظ غريباً ، لكن يشكل تحديد معناه ، وهنا نرجع لكتب مشكل الحديث ، مثل كتاب " مشكل الآثار" لابن قتيبة .

.....

[1] – مثال : بدلاً من أن يقول "كعب بن مرة " يقول " مرة بن كعب " .

[2] – مثال : حديث أبو هريرة " ... حتى لا تعلم يمينه ما تنفق شماله .... " .

[3] – كما صحف أبو بكر الصولي " من صام رمضان ستاً من شوال " جعلها " من صام رمضان وأتبعه شيئاً من شوال "

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

المتن

ثُمَّ الْجَهَالَةُ: وَسَبَبُهَا أَنَّ الرَّاوِيَ قَدْ تَكْثُرُ نُعُوتُهُ فَيُذْكَرُ بِغَيْرِ مَا اشْتُهِرَ بِهِ لِغَرَضٍ ، وَصَنَّفُوا فِيهِ الْمُوَضِّحَ. وَقَدْ يَكُونُ مُقِلًّا فَلَا يَكْثُرُ الأَخْذُ عَنْهُ ، وَصَنَّفُوا فِيهِ الوُحْدَانَ ، أَوْ لَا يُسَمَّى اخْتِصارًا ، وَفِيهِ الْمُبْهَمَاتُ ، وَلَا يُقْبَلُ الْمُبْهَمُ وَلَوْ أُبْهِمَ بِلَفْظِ التَّعْدِيلِ عَلَى الْأَصَحِّ .

فَإِنْ سُمِّيَ وَانْفَرَدَ وَاحِدٌ عَنْهُ : فمَجْهُولُ الْعَيْنِ ، أَوِ اثْنَانِ فَصَاعِدًا ، وَلَمْ يُوَثَّقْ : فَمَجْهُولُ الحَالِ ، وَهُوَ الْمَسْتُورُ .

النظم

٣٦- ثم الجهالة لأجل أن أشير	بغير ما اشتهر من نعت كثير
٣٧- لراو او قل الذي عنه روي	أو لم يسم لاختصار وحوى
٣٨- موضوع وحدانها والمبهمات	ما جمع الحفاظ من مبينات
٣٩- لو أبهم المبهم بالتعديل لم	يقبل علي الأصح ثم إن يسم
٤٠- وعنه فرد قد روي مجهول عين	إن لم يوثق وروى من مفردين
٤١- عنه فصاعدا فمجهول بحال	وسمه المستور في عرف الرجال

الشرح

٨ - وأما ما كان سببه الجهالة فيختلف باختلاف سبب الجهالة ، والجهالة هي عدم معرفة عين الراوي أو حاله ، ولها أسباب :

١ – الجهالة بسبب كثرة نعوت الراوي من اسم أو كنية أو لقب ، فيذكر بغير ما اشتهر به ، وهذا السبب قد صنف فيه الأئمة الموضحات[١] .

٢ – الجهالة بسبب كون الراوي مقلاً من رواية الحديث ، فلا تجد له إلا حديثاً واحداً أو حديثين ، وبطبيعة الحال لن يكثر تلاميذه ، فمن روى عنه واحد مع ذكر اسمه يسمي " مجهول العين " ،

[١] – مثل كتاب " موضح أوهام الجمع والتفريق " للخطيب البغدادي .

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net

وصنف فيه الأئمة الوحدان[1] ، ومن روى عنه اثنان فصاعداً مع ذكر اسمه لكن لم يوثق يسمى مجهول الحال أو " المستور " .

٣ – الجهالة بسبب أنه لم يسم اسم الراوي اختصاراً فيسمى " المبهم " ، وهو الذي لم يُفصحْ عن اسمه .

حكم حديث المبهم : لا يقبل حديثه ما لم يسم ، لأن شرط قبول الخبر عدالة راويه ، ومن أبهِم اسمه لا تُعرف عينه فكيف تُعرف عدالته ؟ ولو أُبهم بلفظ التعديل فالراجح أنه لا يُقبل لاحتمال أن يكون ثقة عنده ، لكنه غير ثقة عند غيره .

فائدة : الحديث هنا عن مبهم السند لأنه الذي عليه مدار القبول والرد ، وقد يقع الإبهام في المتن ، وصنف فيه الأئمة الكتب مثل كتاب " الأسماء المبهمة في الأنباء المحكمة " للخطيب البغدادي .

.....

[1] – مثل كتاب " الوحدان " للإمام مسلم .

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

المتن

ثُمَّ الْبِدْعَةُ : إِمَّا بِمُكَفِّرٍ ، أَوْ بِمُفَسِّقٍ .

فَالْأَوَّلُ : لَا يَقْبَلُ صَاحِبَهَا الْجُمْهُورُ . وَالثَّانِي: يُقْبَلُ مَنْ لَمْ يَكُنْ دَاعِيَةً فِي الْأَصَحِّ ، إِلَّا أَنْ يَرْوِيَ مَا يُقَوِّي بِدْعَتَهُ فَيُرَدُّ عَلَى الْمُخْتَارِ، وَبِهِ صَرَّحَ الْجَوْزَجَانِيُّ شَيْخُ النَّسَائِيِّ .

ثُمَّ سُوءُ الْحِفْظِ: إِنْ كَانَ لَازِمًا فَهُوَ الشَّاذُّ عَلَى رَأْيٍ، أَوْ طَارِئًا فَالْمُخْتَلِطُ .

وَمَتَى تُوبِعَ سَيِّئُ الْحِفْظِ بِمُعْتَبَرٍ، وَكَذَا الْمَسْتُورُ ، وَالْمُرْسَلُ ، وَالْمُدَلَّسُ: صَارَ حَدِيثُهُمْ حَسَنًا لَا لِذَاتِهِ ، بَلْ بِالْمَجْمُوعِ.

النظم

٤٢- بدع بكفر وبفسق قد حصل ... ويقبل الجمهور فاسقا نقل

٤٣- لم يدع للبدعة لا غير وإن ... يرو الذي تقوى به الرد قمن

٤٤- ثمت سوء الحفظ إن لازم كان ... شذوذ او طرأ الاختلاط بان

٤٥- وهو إن توبع بالمعتبر ... حسن بالمجموع من ذا الخبر

الشرح

٩ - وأما ما كان سببه البدعة : فإما أن تكون بدعة مكفرة كبدعة الروافض الغلاة – مثلاً – بأن في القرآن نقصاً ، أو تكون بدعة بمفسق كبدعة الإرجاء ، والجمهور على عدم قبول رواية صاحب البدعة المكفرة ، وقبول رواية صاحب البدعة المفسقة بشرطين : ألا يكون الراوي داعياً إلى بدعته ، وألا يروي ما يقوي بدعته ، فإن كان داعياً إلى بدعة ، أو ما يرويه يقوي بدعته رُدت روايته ، وليس لحديث المبتدع اسم خاص به ، لكنه نوع من أنواع المردود .

١٠ - وأما ما كان سببه سوء الحفظ : فسيء الحفظ نوعان :

الأول : أن ينشأ سوء الحفظ معه من أول حياته ، ويلازمه في جميع حالاته ، ويسمى خبره " الشاذ " على رأي بعض أهل الحديث .

الثاني : أن يكون سوء الحفظ طارئاً عليه ، إما لكبره أو لذهاب بصره أو لاحتراق كتبه فهذا يسمى " المختلط " .

شبكة الألوكة - قسم الكتب

وحكم رواية الأول الرد وعدم القبول ، والثاني يقبل منه ما حدث به قبل الاختلاط ، ويرد ما حدث به بعد الاختلاط ، ويتوقف فيما لم يتميز أنه حدث به قبل الاختلاط أو بعده .

- تنجبر رواية سيء الحفظ إذا توبع من مثله أو أعلى منه ، ويصبح حديثه حسناً لغيره ، ومثله في التقوي بالمتابعة المستور والمرسل والمدلس ، وذلك لأن كل واحد منهم احتمل كون روايته صواباً أو غير صواب على حد سواء ، فإذا جاءت من المعتبرين رواية موافقة لأحدهم رجح أحد الجانبين من الاحتمالين المذكورين .

وهنا انتهى الكلام عن أقسام المردود بسبب طعن في الراوي .

.....

www.alukah.net
شبكة الألوكة

المتن

ثُمَّ الْإِسْنَادُ: إِمَّا أَنْ يَنْتَهِيَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، تَصْرِيحًا ، أَوْ حُكْمًا : مِنْ قَوْلِهِ ، أَوْ فِعْلِهِ ، أَوْ تَقْرِيرِهِ.

أَوْ إِلَى الصَّحَابِيِّ كَذَلِكَ وَهُوَ: مَنْ لَقِيَ النَّبِيَّ ﷺ مُؤْمِنًا بِهِ، وَمَاتَ عَلَى الْإِسْلَامِ ، وَلَوْ تَخَلَّلَتْ رِدَّةٌ فِي الْأَصَحِّ.

أَوْ إِلَى التَّابِعِيِّ : وَهُوَ مَنْ لَقِيَ الصَّحَابِيَّ كَذَلِكَ .

فَالْأَوَّلُ : الْمَرْفُوعُ ، وَالثَّانِي : الْمَوْقُوفُ ، وَالثَّالِثُ : الْمَقْطُوعُ ، وَمَنْ دُونَ التَّابِعِيِّ فِيهِ مِثْلُهُ، وَيُقَالُ لِلْأَخِيرَيْنِ : الْأَثَرُ.

النظم

٤٦- إن ينتــه التقريــر والفعــل الكلــم تصــريحا او حكمــا إلــي النبــي وســم

٤٧- مرفوعا او إلي الصحابي الوقف لو تخلـــــل الصـــــحبة ردة حكـــــوا

٤٨- أو ينتهــي للتــابعي ومــن نــزل مقطــوع المــأثور فــي ذيــن نقــل

الشرح

ينقسم الخبر باعتبار قائله أو بالنسبة إلى من أُسند اليه إلى أربعة أقسام وهي[1] :

١ – الحديث القدسي : وهو ما نقل إلينا من النبي ﷺ مع إسناده إياه إلى ربه عز وجل .

٢ – المرفوع : وهو ما أضيف إلى النبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير أو صفة .

ويلحق به المرفوع حكماً وهو ما لم يصرح فيه الصحابي بتلقيه للحديث من النبي ﷺ لكن عندنا قرائن نستطيع أن نقول من خلالها أن هذا الحديث له حكم الرفع مثل أن يقول الصحابي – الذي لم يُعرف بالأخذ عن أهل الكتاب - قولاً لا مجال للاجتهاد فيه ، كالإخبار عن الأمم السابقة أو الإخبار عن الأمور الآتية ، ومثل الإخبار عما يحصل بفعله ثواب مخصوص أو عقاب مخصوص ،

[1] – مع مراعاة أن هذه الأقسام لا أثر لها في قضية القبول والرد ، ومثله الحديث عن المسند والمتصل .

شبكة الألوكة - قسم الكتب

أو إخبار الصحابي بأنهم كانوا يقولون او يفعلون على عهد رسول الله ﷺ[1] ، أو يقول أمرنا بكذا أو نهينا عن كذا[2] .

٣ – الموقوف : وهو ما أضيف للصحابي من قول أو فعل أو تقرير .

والصحابي : هو من لقى النبي ﷺ مؤمناً به ومات على الإسلام ، ولو تخللت ذلك ردة على الأصح .

٤ – المقطوع : هو ما أضيف إلى التابعي أو من دونه من قول أو فعل .

ويطلق على ما أضيف للصحابة والتابعين من أقوال أو أفعال " آثار " .

.....

[1] – كقول جابر "كنا نعزل على عهد رسول الله ﷺ .

[2] – كقول أم عطية " نهينا عن اتباع الجنائز ولم يعزم علينا " .

www.alukah.net
شبكة الألوكة

المتن

وَالْمُسْنَدُ: مَرْفُوعُ صَحَابِيٍّ بِسَنَدٍ ظَاهِرُهُ الْاتِّصَالُ.

فَإِنْ قَلَّ عَدَدُهُ : فَإِمَّا أَنْ يَنْتَهِيَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، أَوْ إِلَى إِمَامٍ ذِي صِفَةٍ عَلِيَّةٍ كَشُعْبَةَ . فَالْأَوَّلُ : الْعُلُوُّ الْمُطْلَقُ . وَالثَّانِي : النِّسْبِيُّ .

وَفِيهِ الْمُوَافَقَةُ : وَهِيَ الْوُصُولُ إِلَى شَيْخِ أَحَدِ الْمُصَنِّفِينَ مِنْ غَيْرِ طَرِيقِهِ.

وَفِيهِ الْبَدَلُ : وَهُوَ الْوُصُولُ إِلَى شَيْخِ شَيْخِهِ كَذَلِكَ.

وَفِيهِ الْمُسَاوَاةُ : وَهِيَ اسْتِوَاءُ عَدَدِ الْإِسْنَادِ مِنَ الرَّاوِي إِلَى آخِرِهِ ، مَعَ إِسْنَادِ أَحَدِ الْمُصَنِّفِينَ.

وَفِيهِ الْمُصَافَحَةُ: وَهِيَ الْاسْتِوَاءُ مَعَ تِلْمِيذِ ذَلِكَ الْمُصَنِّفِ، وَيُقَابِلُ الْعُلُوَّ بِأَقْسَامِهِ : النُّزُولُ.

النظم

٤٩- متصل إلي النبي اتصلا ... بصيغة السماع من كل الملا

٥٠- ومسند مرفوع صحب بسند ... ظاهره الوصول فإن قل العدد

٥١- إلي النبي أو إمام معتبر ... فهو العلو مطلقا إلا انحصر

٥٢- بنسبة وضدها من النزول ... حصل والنسبي أربعا يطول

٥٣- إن يرو عن شيخ المنصف الثقة ... مع علو السند الموافقه

٥٤- عبر طريق غيره أما البدل ... إن ذاك عن شيخ لشيخه حصل

٥٥- ثم المساواة إن استوى العدد ... بينكما وبين أفضل معد

٥٦- وإن يكن بواحد منك أقل ... فهي المصافحة إن عنها تسل

الشرح

المتصل : ما اتصل سنده مرفوعاً كان أو موقوفاً .

المسند : هو الحديث الذي رفعه الصحابي إلى النبي ﷺ بسند ظاهره الاتصال ، ففيه شرطان : أن يكون مرفوعا إلى النبي ﷺ ، وأن يكون ظاهر السند الاتصال .

- الإسناد العالي والنازل ، وهذا المبحث يُدخله العلماء في باب " لطائف الإسناد " ، وأيضاً يدخل في هذا الباب ما سيذكره المصنف لاحقاً من أبواب المدبج ورواية الأقران ، والسابق

شبكة الألوكة - قسم الكتب

واللاحق ، والمسلسل ، ورواية الأكابر عن الأصاغر ، ورواية الآباء عن الأبناء والأبناء عن الآباء .

والعلو هو : قلة عدد رجال حديثٍ ما بالنسبة إلى سند آخر يرد به ذلك الحديث بعدد أكثر ، وعكسه النزول وهو : كثرة عدد رجال حديثٍ ما بالنسبة إلى سند آخر يرد به ذلك الحديث بعدد أقل ، والعلو قسمان :

الأول : العلو المطلق : ما قل عدد رواته بالنسبة إلى النبي ﷺ .

الثاني : العلو النسبي : وهو ما قل عدد رواته بالنسبة إلى إمام من أئمة الحديث ، وهو أربعة أنواع :

١ – الموافقة :وهي الوصول إلى شيخ أحد المصنفين من غير طريقه .

٢ – البدل : وهو الوصول إلى شيخ شيخ أحد المصنفين .

٣ – المساواة : وهي استواء عدد الإسناد من الراوي إلى آخره مع إسناد أحد المصنفين .

٤ – المصافحة : وهي استواء عدد الإسناد من الراوي إلى آخره مع إسناد تلميذ أحد المصنفين .

.....

www.alukah.net
شبكة الألوكة

المتن

فإِنْ تَشَارَكَ الرَّاوِي وَمَنْ رَوَى عَنْهُ فِي السِّنِّ وَاللُّقِيِّ فَهُوَ الْأَقْرَانُ ، وَإِنْ رَوَى كُلٌّ مِنْهُمَا عَنِ الْآخَرِ: فَالْمُدْبَجُ.

وَإِنْ رَوَى عَمَّنْ دُونَهُ : فَالْأَكَابِرُ عَنِ الْأَصَاغِرِ ، وَمِنْهُ الْآبَاءُ عَنِ الْأَبْنَاءِ ، وَفِي عَكْسِهِ كَثْرَةٌ ، وَمِنْهُ مَنْ رَوَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ.

وَإِنِ اشْتَرَكَ اثْنَانِ عَنْ شَيْخٍ ، وَتَقَدَّمَ مَوْتُ أَحَدِهِمَا ، فَهُوَ : السَّابِقُ وَاللَّاحِقُ.

وَإِنْ رَوَى عَنْ اثْنَيْنِ مُتَّفِقَي الاسْمِ ، وَلَمْ يَتَمَيْزَا ، فَبِاخْتِصَاصِهِ بِأَحَدِهِمَا يَتَبَيْنُ الْمُهْمَلُ.

وَإِنْ جَحَدَ مَرْوِيَّهُ جَزْمًا : رُدَّ ، أَوْ احْتَمَالًا : قُبِلَ فِي الْأَصَحِّ. وَفِيهِ : "مَنْ حَدَّثَ وَنَسِيَ".

وَإِنِ اتَّفَقَ الرُّوَاةُ فِي صِيَغِ الْأَدَاءِ ، أَوْ غَيْرِهَا مِنَ الْحَالَاتِ ، فَهُوَ الْمُسَلْسَلُ.

النظم

٥٧- إن تشترك مع من رويت عنه في ... سن وفي اللقي الاقران صف

٥٨- وإن يكن عن قرنه كل روى ... فهو المدبج الذي الفضل حوى

٥٩- وإن روى عن أنزل الأكابر ... عن الأصاغر وعكس يكثر

٦٠- إن تتفاوت موت راويين عن ... شيخ فذا السابق واللاحق عن

٦١- جزما يرد واحتمالا قبلا ... محدث نسي أن قد حملا

٦٢- إن يرو عن متفقي سما ولم ... يعرف بواحد فمهمل ألم

٦٣- إن حصل اتفاق رواة بحال ... أو صيغ فهو المسلسل الزلال

الشرح

ذكر المصنف هنا ستة مباحث تتعلق بباب لطائف الإسناد ، ومبحثين يتعلقان بباب معرفة الرواة ، وكلاهما يندرج تحت باب " الإسناد " :

- أولاً : ما يتعلق بباب لطائف الإسناد من أقسام :

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

١ – المدبج ورواية الأقران : رواية الأقران هي أن يروي أحد القرينين[١] عن الآخر ، مثل رواية سليمان التيمي عن مسعر بن كدام ، والمدبج هو أن يروي القرينان كل واحد منهما عن الآخر ، مثل رواية عائشة وأبو هريرة عن بعضهما .

٢ - الأكابر عن الأصاغر : هي رواية الشخص عمن هو دونه في السن والطبقة أو في العلم والحفظ ، مثل رواية العبادلة عن كعب الأحبار ، ورواية يحيي بن سعيد الأنصاري عن مالك .

٣ - رواية الآباء عن الأبناء : وهو أن يوجد في سند الحديث أب يروي الحديث عن ابنه ، مثل رواية العباس بن عبد المطلب عن ابنه الفضل أن رسول الله ﷺ جمع بين الصلاتين بالمزدلفة .

٤ – رواية الأبناء عن الآباء : وهو أن يوجد في سند الحديث ابن يروي الحديث عن أبيه ، أو عن أبيه وجده ، مثل رواية أبي العشراء عن أبيه ، ورواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده .

٥ – السابق واللاحق : وهو أن يشترك في الرواية عن شيخ اثنان تباعد ما بين وفاتيهما ، وذلك مثل رواية الزهري وأحمد ابن إسماعيل السهمي عن الإمام مالك ، وبين وفاتيهما مائة وخمس وثلاثون سنة ، لأن الزهري توفي سنة ١٢٤ وتوفي السهمي سنة ٢٥٩ هـ .

٦ – المسلسل : هو تتابع رجال إسناده على صفة أو حالة واحدة لهم أو للرواية ، مثل تتابع حال رواة حديث " يا معاذ إني أحبك ... " على هذا القول ، ومثل اتفاق أسماء الرواة كالمسلسل بالمحمدين ، أو المسلسل بالفقهاء أو الحفاظ .

◆ ثانياً : ما يتعلق بباب معرفة الرواة من أقسام :

١ – المهمل : وهو أن يروي الراوي عن شخصين متفقين في الاسم فقط أو مع اسم الأب ونحو ذلك ، ولم يتميزا بما يخص كل واحد منهما ، أي هو ما ذُكر اسمه والتُبِسَ عينه[٢] ، فإن كان كلاهما ثقة فلا يضر الإهمال بصحة الحديث ، كرواية البخاري عن " أحمد " – غير منسوب – عن ابن وهب ، فإنه إما أحمد بن صالح أو أحمد بن عيسى ، وكلاهما ثقة ، أما إن كان أحدهما ثقة والآخر ضعيف فهنا يضر الإهمال بصحة الحديث ، كـ " سليمان بن داوود ، فإن كان " الخولاني " فهو ثقة ، وإن كان " اليمامي " فهو ضعيف .

---

[١] – الأقران هم المتقاربون في السن والإسناد .

[٢] – فالفرق بينه وبين المبهم : أن الأول ذُكر اسمه والتبس عينه ، والثاني لم يُذكر اسمه .

شبكة الألوكة - قسم الكتب

٢ – من حدث ونسي : وهو أن يحدث الشيخ تلميذه بحديث ثم ينساه بعد فترة ، فإن جحد مرويه جزماً رُدّ ، وإن كان جحده للرواية احتمالاً قُبلت على الأصح .

.....

www.alukah.net
شبكة الألوكة

المتن

وَصِيَغُ الْأَدَاءِ: سَمِعْتُ وَحَدَّثَنِي ، ثُمَّ أَخْبَرَنِي ، وَقَرَأْتُ عَلَيْهِ ، ثُمَّ قُرِئَ عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ ، ثُمَّ أَنْبَأَنِي ، ثُمَّ نَاوَلَنِي ، ثُمَّ شَافَهَنِي. ثُمَّ كَتَبَ إِلَيَّ ، ثُمَّ عَنْ ، وَنَحْوَهَا.

فَالْأَوَّلَانِ : لِمَنْ سَمِعَ وَحْدَهُ مِنْ لَفْظِ الشَّيْخِ ، فَإِنْ جَمَعَ فَمَعَ غَيْرِهِ ، وَأَوَّلُهَا : أَصْرَحُهَا وَأَرْفَعُهَا فِي الْإِمْلَاءِ.

وَالثَّالِثُ، وَالرَّابِعُ : لِمَنْ قَرَأَ بِنَفْسِهِ ، فَإِنْ جَمَعَ : فَكَالْخَامِسِ.

وَالْإِنْبَاءُ : بِمَعْنَى الْإِخْبَارُ. إِلّا فِي عُرْفِ الْمُتَأَخِرِينَ فَهُوَ لِلْإِجَازَةِ كَعَنْ ، وَعَنْعَنَةُ الْمُعَاصِرِ مَحْمُولَةٌ عَلَى السَّمَاعِ إِلَّا مِنْ الْمُدَلِّسِ وَقِيلَ : يُشْتَرَطُ ثُبُوتُ لِقَائِهِمَا -وَلَوْ مَرَّةً- ، وَهُوَ الْمُخْتَارُ.

وَأَطْلَقُوا الْمُشَافَهَةَ فِي الْإِجَازَةِ الْمُتَلَّفَظُ بِهَا، وَالْمُكَاتَبَةُ فِي الْإِجَازَةِ الْمَكْتُوبِ بِهَا ، وَاشْتَرَطُوا فِي صِحَّةِ الْمُنَاوَلَةِ اقْتِرَانُهَا بِالْإِذْنِ بِالرِّوَايَةِ ، وَهِيَ أَرْفَعُ أَنْوَاعِ الْإِجَازَةِ.

وَكَذَا اشْتَرَطُوا الْإِذْنَ فِي الوِجَادَةِ ، وَالْوَصِيَّةِ بِالْكِتَابِ وَفِي الْإِعْلَامِ ، وَإِلَّا فَلَا عِبْرَةَ بِذَلِكَ كَالْإِجَازَةِ الْعَامَّةِ ، وَلِلْمَجْهُولِ ، وَلِلْمَعْدُومِ ، عَلَى الْأَصَحِّ فِي جَمِيعِ ذَلِكَ.

النظم

٦٤- وهي سمعت مثلها حدثني ... ثم قرأت مثلها أخبرني

٦٥- ثم عليه قد قري بحضرتي ... وبعدها أنبأني وبعد تي

٦٦- ناولني وبعدها شافهني ... ثم الكتابة وختمها عن

٦٧- فالأل والثاني لمن سمع من ... لفظ الشيوخ وحده وإن يكن

٦٨- جمع فالغير مشارك والال ... أصرح والأرفع الاملاء بكل

٦٩- وثالث ورابع لمن قرا ... بنفسه جمعا كخامس يرى

٧٠- أنبأ كالإخبار لكن عرف من ... تأخروا فللإجازة كعن

٧١- ولتحملن عنعنة المعاصر ... علي السماع إن لقاؤه دري

٧٢- إن لم يدلس أرفع الإجازة ... ناولته والإذن شرط الصحة

٧٣- وأطلقوا شافه إن لفظا أجاز ... كاتب إن كتب بالشيء المجاز

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net

٧٤- واشـترطوا الإذن فـي الاعـلام وفـي وجـــــادة وصـــــية المؤلـــــف

٧٥- إلا فـــلا تقبـــل كـــالعموم وال معـــدوم والمجهـــول إن لهـــا ينـــل

الشـرح

طرق تحمل الحديث ثمانية وهي : السماع من لفظ الشيخ ، القراءة على الشيخ ، الإجازة ، المناولة ، الكتابة ، الإعلام ، الوصية ، الوجادة .

١ – لفظي " سمعتُ " و " حدثني " تستخدم عند السماع وحده من لفظ الشيخ ، وإن سمع من الشيخ مع غيره قال " سمعنا " أو " حدثنا " ، وهذا يُسمى السماع .

٢ - لفظي " أخبرني " و " قرأت عليه " تستخدم إذا قرأ بنفسه على الشيخ ، فإن كان في جمع يقرأ وهو يسمع فلفظ " أخبرنا " أو " قُرأ عليه وأنا أسمع " ، وهذا يُسمى العرض ، وأصرح الدرجات وأعلاها في الإملاء لفظ " سمعتُ " [١].

٣ – لفظ " أنبأني " في عرف المتقدمين[٢] بمعنى " أخبرني " ، أي محمولة على السماع ، لكن عند المتأخرين فهي للإجازة كـ " عن " .

٤ - والعنعنة قَبِلها العلماء على الاتصال بشرطين : أن لا يكون المعنعن مدلساً ، وإثبات لقاء المعنعن عمن عنعن عنه ولو مرة واحدة .

٥ – الإجازة : أن يأذن الشيخ للطالب بالرواية ، وهي أنواع لكن الصحيح الذي استقر عليه الجمهور هي الإجازة من الشيخ بمعين لمعين ، أما إذا كانت الإجازة لغير معين أو بمجهول أو لمجهول أو لمعدوم فهذه لا عبرة بها .

٦ – المشافهة : أن يدفع الشيخ مروياته إلى التلميذ ويقول له : أجزتك بمروياتي ، فهذه إجازة متلفظ بها .

٧ – المكاتبة : أن يكتب الشيخ مسموعه لحاضر أو غائب ، فهذه إجازة مكتوبة .

---

[١] – مذهب البخاري عدم التفريق بين السماع والعرض ، ومذهب مسلم والجمهور أن السماع أرفع درجة من العرض .

[٢] – المتقدمون هم : الصحابة والتابعين وتابعيهم .

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

٨ – المناولة : أن يناول الشيخ كتابه إلى الطالب ، واشترطوا لصحتها أن يجيزه بروايته ، فإن أجازه بالرواية عنه كانت مناولة مقرونة بالإجازة ، وإن لم يجزه بروايتها فالجمهور على ردها ، لأنه لم يأذن له بالتحديث عنه .

٩ – الوجادة : أن يجد التلميذ أحاديث بخط شيخه وهو يعرفه معرفة جيدة ، ويشترط لها الإذن بالرواية ، وإلا فلا عبرة بها وتكون كالإجازة العامة ، أو الإجازة للمجهول والمعدوم .

١٠ – الإعلام : أن يُعلم الشيخ التلميذ أن هذه الأحاديث من مروياته ، وهذه أيضاً كسابقتها اشترط لها العلماء الإذن بالرواية وإلا رُدت .

١١ – الوصية : أن يوصي الشيخ عند موته أو سفره لشخص بكتاب من كتبه التي يرويها ، وهذه كسابقتيها يُشترط لعا الإذن بالرواية .

.....

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

المتن

ثُمَّ الرُّوَاةُ إِنِ اتَّفَقَتْ أَسْمَاؤُهُمْ ، وَأَسْمَاءُ آبَائِهِمْ فَصَاعِدًا ، وَاخْتُلِفَتْ أَشْخَاصُهُمْ : فَهُوَ الْمُتَّفِقُ وَالْمُفْتَرِقُ ، وَإِنِ اتَّفَقَتِ الْأَسْمَاءُ خَطًّا ، وَاخْتَلَفَتْ نُطْقًا : فَهُوَ الْمُؤْتَلِفُ وَالْمُخْتَلِفُ.

وَإِنِ اتَّفَقَتِ الْأَسْمَاءُ وَاخْتَلَفَتِ الْآبَاءُ ، أَوْ بِالْعَكْسِ : فَهُوَ الْمُتَشَابِهُ ، وَكَذَا إِنْ وَقَعَ الْاتِّفَاقُ فِي الْاسْمِ وَاسْمِ الْأَبِ ، والْاخْتِلَافُ فِي النِّسْبَةِ، وَيَتَرَكَّبُ مِنْهُ وَمِمَّا قَبْلَهُ أَنْوَاعٌ : مِنْهَا أَنْ يَحْصُلَ الْاتِّفَاقُ أَوْ الْاشْتِبَاهُ إِلَّا فِي حَرْفٍ أَوْ حَرْفَيْنِ. أَوْ بِالتَّقْدِيمِ وَالتَّأْخِيرِ أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ.

النظم

٧٦- إن تتفق رواة اسما وأبا	واختلفت أشخاصهم ذاك انسبا
٧٧- متفقا مفترقا وإن وقع	تخالف للنطق لا الخط رجع
٧٨- فذا ادعه مؤتلفا مختلفا	وإن يك الوفاق في الأسما وفى
٧٩- وائتلف الآباء أو عكس حصل	فمتشابه وبالنسبة حل
٨٠- مركب الوفاق الاشتباه إن	يستثن كالحرف وبالتأخير عن

الشرح

ذكر المصنف – رحمه الله – ثلاثة أقسام تتعلق بمعرفة الرواة :

١ – المتفق والمفترق : وهو أن تتفق أسماء الرواة وأسماء آبائهم فصاعداً خطاً ولفظاً وتختلف أشخاصهم ، مثال : تسمَّى بعمر بن الخطاب ستة أشخاص ، وستة أشخاص اشتركوا في اسم الخليل بن أحمد .

٢ – المؤتلف والمختلف : وهو أن تتفق الأسماء أو الألقاب أو الكُنى خطاً وتختلف لفظاً ، مثال : سلَام وسلّام ، وبَشير وبُشير .

٣ – المتشابه : وهو أن تتفق أسماء الرواة لفظاً وخطاً ، وتختلف أسماء الآباء لفظاً لا خطاً ، والعكس ، مثال : محمد بن عَقيل ومحمد بن عُقيل ، شريح بن النعمان وسريج بن النعمان .

ويُعد من المتشابه ما لو وقع الاتفاق في الاسم واسم الأب واختلف في النسبة مثل : محمد بن خالد الدمشقي ومحمد بن خالد النيسابوري .

شبكة الألوكة - قسم الكتب

يتركب نوعاً من المتشابه والمؤتلف والمختلف وهو : أن يحصل الاتفاق في الاسم واسم الأب إلا في حرف أو حرفين مثل : محمد بن حنين ومحمد بن جبير ، أو يحصل الاتفاق في الاسم واسم الأب لكن يحصل الاختلاف في التقديم والتأخير مثل : الأسود بن يزيد ويزيد بن الأسود ، وأيوب بن سيار وأيوب بن يسار.

.....

www.alukah.net
شبكة الألوكة

المتن

وَمرَاتِبُ الْجَرْحِ : وَأَسْوَؤُهَا الْوَصْفُ بِأَفْعَلَ ، كَأَكْذَبِ النَّاسِ ، ثُمَّ دَجَّالٍ ، أَوْ وَضَّاعٍ ، أَوْ كَذَّابٍ.

وَأَسْهَلُهَا : لَيِّنٌ ، أَوْ سَيِّئُ الْحِفْظِ ، أَوْ فِيهِ مَقَالٌ.

وَمرَاتِبُ التَّعْدِيلِ : وَأَرْفَعُهَا الْوَصْفُ بَأَفْعَلَ : كَأَوْثَقِ النَّاسِ ، ثُمَّ مَا تَأَكَدَ بِصِفَةٍ أَوْ صِفَتَيْنِ كَثِقَةٍ ثِقَةٍ ، أَوْ ثِقَةٍ حَافِظٍ وَأَدْنَاهَا مَا أَشْعَرَ بِالْقُرْبِ مِنْ أَسْهَلِ التَّجْرِيحِ : كَشَيْخٍ ، وَتُقْبَلُ التَّزْكِيَةُ مِنْ عَارِفٍ بِأَسْبَابِهَا ، وَلَوْ مِنْ وَاحِدٍ عَلَى الْأَصَحِّ.

وَالْجَرْحُ مُقَدَّمٌ عَلَى التَّعْدِيلِ إِنْ صَدَرَ مُبَيِّنًا مِنْ عَارِفٍ بِأَسْبَابِهِ ، فَإِنْ خَلَا عَنِ التَّعْدِيلِ : قُبِلَ مُجْمَلًا عَلَى الْمُخْتَارِ.

النظم

٨١- لأسوأ التجريح أفعل جعل ... كأكذب الناس فوضاع نذل

٨٢- أسهله بسيء الحفظ ولين ... فيه مقال أرفع التعديل بين

٨٣- بأوثق الناس كوصف أكدا ... بصفة أو صفتين إن بدا

٨٤- أدناه ما أشعر بالقرب من ... أسهل تجريح كشيخ إن عني

٨٥- من عارف أسبابها فلتقبل ... تزكية علي الصحيح المعتلي

٨٦- إن وجد التعديل جرح اتضح ... قدم إلا مطلق الجرح جرح

الشرح

من الأبواب الهامة جداً معرفة أحوال الرواة جرحاً وتعديلاً ، وقد أفرد الأئمة لهذا العلم المصنفات الكثيرة ، وقاموا بمسح دقيق لتراجم جميع رواة الحديث ، وبيان الجرح أو التعديل الموجه إليهم ، ثم بيان من أخذ عنهم ومن أخذوا عنه ، وأين رحلوا ، وما إلى ذلك ، مثل كتاب " التاريخ الكبير " للبخاري ، وكتاب " الكمال في أسماء الرجال " لعبد الغني المقدسي ، وكتاب "" الجرح والتعديل " لابن أبي حاتم ، وغيرهم الكثير.

فعلم الجرح والتعديل : هو علم يعرف به أحوال الرواة من حيث القبول والرد .

والتعديل : هو وصف الراوي بما يزكيه أو يثبت عدالته ، ويقتضي ذلك قبول روايته .

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net

والجرح : هو وصف الراوي بما يسقط عدالته أو ضبطه ، ويقتضي ذلك رد روايته .

مراتب الجرح والتعديل :

أولاً : مراتب التعديل وألفاظها :

١ – ما دل على المبالغة في التوثيق ، أو كان على وزن أفعل ، مثل أثبت الناس ، أو إليه المنتهى في التثبت .

٢ – ما تأكد بصفة أو صفتين من صفات التوثيق ، مثل ثقة ثقة أو ثقة ثبت .

٣ – ما عُبر عنه بصفة دالة على التوثيق دون تأكيد ، مثل ثقة أو حجة .

٤ – ما دل على التعديل من دون اشعار بالضبط ، مثل صدوق أو لا بأس به .

٥ – ما ليس فيه دلالة على التوثيق أو التجريح، مثل فلان روى الناس عنه .

٦ – ما أشعر بالقرب من التجريح ، مثل صالح الحديث أو يُكتب حديثه .

ثانياً : مراتب التجريح وألفاظها :

١ – ما دل على التليين ، مثل لين الحديث أو فيه مقال .

٢ – ما صرح بعدم الاحتجاج به ، مثل ضعيف أو له مناكير.

٣ – ما صرح بعدم كتابة حديثه ، مثل لا يكتب حديثه أو ضعيف جداً .

٤ – ما فيه اتهام بالكذب ، مثل متهم بالكذب أو يسرق الحديث أو متروك .

٥ – ما دل على وصفه بالكذب ، مثل كذاب أو دجال أو وضاع .

٦ – ما دل على المبالغة في الكذب ، مثل أكذب الناس أو اليه المنتهى في الكذب .

-لابد للمزكي أن يكون عالماً بأسباب التزكية لئلا يُزكي بمجرد ما يظهر له ابتداء من غير ممارسة واختبار.

-اختلف العلماء في قبول تزكية الواحد ، وقد ذهب الأكثرون إلى أن العدالة والجرح يثبت كلٌ منهما بالواحد ، رجلاً كان أو امرأة .

-إذا اختلف العلماء في شأن رجل واحد ما بين معدل ومجرح ، فالراجح تقديم الجرح إذا كان مفسراً ، لأنه إن كان غير مفسر لم يقدح فيمن ثبتت عدالته.

.....

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

المتن

وَمِنَ الْمُهِمّ : مَعْرِفَةُ طَبَقَاتِ الرُّوَاةِ وَمَوَالِيدِهِمْ ، وَوَفَيَاتِهِمْ ، وَبُلْدَانِهِمْ ، وَأَحْوَالِهِمْ تَعْدِيلًا وَتَجْرِيحًا وَجَهَالَةً.

وَمِنَ الْمُهِمّ مَعْرِفَةُ كُنَى الْمُسَمّينَ ، وَأَسْمَاءِ الْمُكَنَّيْنَ ، وَمَنِ اسْمُهُ كُنْيَتُهُ ، وَمَنِ اخْتُلِفَ فِي كُنْيَتِهِ ، وَمَنْ كَثُرَتْ كُنَاهُ أَوْ نُعُوتُهُ ، وَمَنْ وَافَقَتْ كُنْيَتُهُ اسْمَ أَبِيهِ، أَوْ بِالْعَكْسِ ، أَوْ كُنْيتُهُ كُنْيَةُ زَوْجَتِهِ ، وَمَنْ نُسِبَ إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ ، أَوْ إِلَى غَيْرِ مَا يَسْبِقُ إِلَى الْفَهْمِ ، وَمَنِ اتَّفَقَ اسْمُهُ وَاسْمُ أَبِيهِ وَجَدِّهِ ، أَوْ اسْمُ شَيْخِهِ وَشَيْخِ شَيْخِهِ فَصَاعِدًا، وَمَنِ اتَّفَقَ اسْمُ شَيْخِهِ وَالرَّاوِي عَنْهُ .

وَمَعْرِفَةُ الْأَسْمَاءِ الْمُجَرَّدَةِ ، وَالْمُفْرَدَةِ ، وَالْكُنَى ، وَالْأَلْقَابِ ، وَالْأَنْسَابِ ، وَتَقَعُ إِلَى الْقَبَائِلَ وَالْأَوْطَانِ ، بِلَادًا ، أَوْ ضَيَاعًا أَوْ سِكَكًا ، أَوْ مُجَاوِرَةً. وَإِلَى الصَّنَائِعَ وَالْحِرَفِ ، وَيَقَعُ فِيهَا الْاتِّفَاقُ وَالْاشْتِبَاهُ كَالْأَسْمَاءِ ، وَقَدْ تَقَعُ أَلْقَابًا.

وَمَعْرِفَةُ أَسْبَابِ ذَلِكَ ، وَمَعْرِفَةُ الْمَوَالِي مِنْ أَعْلَى ، وَمِنْ أَسْفَلِ ، بِالرِّقِ ، أَوْ بِالْحَلِفِ ، وَمَعْرِفَةُ الْإِخْوَةِ وَالْأَخَوَاتِ.

النظم

٨٧- واعرف مواليد وفاة وبلد ... وطبقات وصفات تعتمد

٨٨- واسم المكني كنية المسمي ومن ... سمي بها أو كثرت كنعتهن

٨٩- أو وافقت اسما لزوج أو أب ... أو عكس ذا ومن إلي غير الأب

٩٠- ينسب أو لأمه أو من بعد ... ومن بالاتفاق مع شيخ سعد

٩١- أو شيخ شيخه فصاعدا ومن ... كالشيخ مع راو أو الآباء عن

٩٢- ومن سماه من كني أو لقب ... جرد أو أفردت او بالنسب

٩٣- إلي بلاد أو قبيلة عرف ... أو لقب أو الجوار والحرف

٩٤- معرفة الموالي الاعلي الأسفل ... بالرق والحلف كالايخاء الجلي

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

الشـرح

هذا الجزء يتعلق بالرواة ، وهو من أهم الأبواب إذ يدرس طبقات[1] الرواة ، وتواريخهم من حيث المولد والسماع من الشيوخ والقدوم لبعض البلاد والوفيات ، وكذا يدرس الكُنى والأنساب والاتفاقات والمتشابهات من الأسماء والكُنى والألقاب ، وفائدته عظيمة في معرفة اتصال السند أو انقطاعه ، وهنا عدة أبحاث ، وكلها تدخل في باب معرفة الرواة :

أولاً – الكُنى : والكنية هي ما يجعل عَلَمًا على الشَّخص غير الاسم واللقب ، نحو : أَبو الحسن ، وأُمُّ الخير ، وتكون مُصدَّرة بلفظ أَب أَو ابن أَو بنت ، أَو أَخ أَو أَخت ، أو عمّ أَو عمّة ، أو خال أو خالة ، وفائدة هذا العلم ألا يُظن الواحد اثنين ، إذ قد يُذكر مرة باسمه غير المشهور ومرة بكنيته التي اشتهر بها ، فيحدث اللبس والاشتباه على من لا معرفة له بذلك ، ولأصحاب الكُنى أقسام :

١ – كنى المسمَّيْن (اشتهر باسمه مع معرفة كنيته) : مثل عبد الرحمن ابن عوف كنيته أبو محمد .

٢ – أسماء المكنين (اشتهر بكنيته مع معرفة اسمه) : مثل أبو هريرة اسمه عبد الرحمن بن صخر .

٣ – من اسمه كنيته : مثل أبو بلال الأشعري ، أبو سلمة بن عبد الرحمن .

٤ – من اخُتلف في كنيته : مثل أسامة بن زيد ، قيل أبو محمد ، وقيل أبو عبد الله ، وقيل أبو خارجة .

٥ – من كثرت كُناه أو نعوته : مثل ابن جريج ، يكنى بأبي الوليد وأبي خالد .

٦ – من وافقت كنيته اسم أبيه : مثل أبو إسحاق إبراهيم بن إسحاق المدني .

٧ – من وافق كنية أبيه اسمه : إسحاق بن أبي إسحاق السبيعي .

٨ – من وافق كنيته كنية زوجته : أبو أيوب الأنصاري وزوجته أم أيوب .

---

[1] – الطبقة : هم الرواة الذين اشتركوا في السن تقريباً وفي لقاء المشايخ ، وقد اختلف المحدثون في تحديد الطبقة فحددها الذهبي بعشر سنوات ، وابن حبان جعل الصحابة طبقة والتابعين طبقة وهكذا ، وابن سعد راعى في تحديد الطبقات البلد والتقدم بالسن والنسب وهكذا ، وفائدة ذلك تمييز الرواة الذين يشتبهون في أسمائهم وأسماء آبائهم وأنسابهم ، وكذا معرفة الأحاديث المرسلة والمنقطعة والمدلسة .

شبكة الألوكة - قسم الكتب

ثانياً – الأنساب : والمقصود هنا من اُشتهر نسبه إلى غير أبيه ، من قريب كالأم والجد ، أو غريب كالمربي ونحوه ، والفائدة دفع توهم التعدد عند نسبتهم إلى آبائهم :

١ – من نُسب إلى أمه : مثل معاذ ومعوذ وعوذ بنو عفراء ، أبوهم أبو الحارث ، وكذا محمد بن الحنفية ، أبوه على .

٢ – من نُسب إلى جده : مثل أبو عبيدة بن الجراح ، وأحمد بن حنبل .

٣ – من نُسب إلى جدته : مثل يعلى بن منية ، منية أم أبيه ، وأبوه أمية .

٤ – من نُسب إلى أجنبي لسبب : مثل المقداد بن عمرو ، يقال له المقداد بن الأسود ، لأنه كان في حجر الأسود بن يغوث فتبناه .

٥ – من نُسب إلى غير ما يسبق إلى الفهم : مثل خالد الحذاء ، ويزيد الفقير ، وأبو مسعود البدري .

ثالثاً – المتفقات من الأسماء :

١ – من اتفق اسمه واسم أبيه واسم جده : مثل الحسن بن الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب .

٢ – من اتفق اسمه مع اسم شيخه وشيخ شيخه فصاعداً : مثل عمران عن عمران عن عمران ، فالأول عمران القصير شيخه عمران العطاردي شيخه عمران بن حصين .

٣ – من اتفق اسم شيخه والراوي عنه : مثل يحي بن كثير يروي عن هشام الدستوائي ، وهو يروي عن هشام بن عروة .

رابعاً : الأسماء المجردة : وهى التي ليست بكنى ولا ألقاب ، وإنما هي الأسماء التي تتكرر دائماً ، وهي الغالب والتي تشكل معظم كتب الجرح والتعديل .

خامساً – المفردات من الأسماء والكنى والألقاب : والمفردات أن يكون الراوي له اسم أو كنية أو لقب لا يشاركه فيه غيره من الرواة :

١ – المفرد من الأسماء : أحمد بن عجيان ، أوسط بن عمرو .

٢ – المفرد من الكنى : أبو الحمراء واسمه معاوية بن الحارث ، أبو العبيدين واسمه معاوية بن سبرة .

٣ – المفرد من الألقاب : سفينة واسمه مهران ، مندل واسمه عمرو بن على الغزى .

سادساً – الموالي : والمولى هو الشخص المحالف أو المعتق أو الذي أسلم على يد غيره ، وكلمة المولى تحتمل أن تكون الأعلى فتطلق على السيد الذي أعتق فيقال فلان مولى فلان أي هو سيد فلان ، وتحتمل أن تكون الأسفل ، أي العبد المملوك الذي أُعتق يكون عبداً لسيده الذي أعتقه وأنواع الموالي ثلاثة :

١ – مولى الحلف : مثل مالك بن أنس الأصبحي التيمي ، تيمي بولاء الحلف .

٢ – مولى العتاقة : مثل أبو البختري الطائي ، مولى طئ لأن سيده كان من طئ فأعتقه .

٣ – مولى الإسلام : مثل محمد بن إسماعيل الجعفي البخاري ، جده المغيرة كان مجوسياً فأسلم على يد اليمان بن أخنس الجعفى فنسب إليه .

سابعاً الإخوة والأخوات :وهذا لإزالة بعض الإشكالات التي قد تأتي في بعض الأسانيد مثل قول بعض الرواة : حدثنا أخو فلان أو أخت فلان وهكذا .

.....

www.alukah.net
شبكة الألوكة

المتن

وَمَعْرِفَةُ آدَابِ الشَّيْخِ وَالطَّالِبِ ، وَسِنِّ التَّحَمُّلِ وَالْأَدَاءِ ، وَصِفَةِ كِتَابَةِ الْحَدِيثِ وَعَرْضِهِ ، وَسَمَاعِهِ ، وَإِسْمَاعِهِ ، والرِّحْلَةِ فِيهِ ، وَتَصْنِيفِهِ ، إِمَّا عَلَى الْمَسَانِيدِ ، أَوْ الْأَبْوَابِ ، أَوْ الْعِلَلِ ، أَوْ الْأَطْرَافِ.

وَمَعْرِفَةُ سَبَبِ الْحَدِيثِ ، وَقَدْ صَنَّفَ فِيهِ بَعْضُ شُيُوخِ القَاضِي أَبِي يَعْلَى بْنِ الْفَرَّاءِ ، وصَنَّفُوا فِي غَالِبِ هَذِهِ الْأَنْوَاعِ ، وَهِيَ نَقْلٌ مَحْضٌ، ظَاهِرةُ التَّعْرِيفِ ، مُسْتَغْنِيَةٌ عَنِ التَّمْثِيلِ ، وَحَصْرُهَا مُتَعَسِّرٌ ، فَلْتُرَاجِعْ لَهَا مَبْسُوطَاتِهَا.

وَاللَّهُ الْمُوَفِّقُ وَالْهَادِي ، لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ.

النظم

٩٥- آداب شيخ طالب والراحلة ... في طلب الحديث والكتابة

٩٦- له وعرض وسماع وأدا ... بعد التحمل لما قد وجدا

٩٧- علي المسانيد والابواب العلل ... الاطراف أو أسبابه صنف تجل

٩٨- والحمد لله الذي انتخب خير ... عباده نذير كون وبشير

٩٩- صلي وسلم عليه وعلي ... صحابه واله ومن تلا

الشرح

ذكر المصنف هنا باباً من أهم أبواب علم المصطلح ، وهو باب الرواية وآدابها وكيفية ضبطها ، وذكر عدة أقسام :

أولاً – آداب الشيخ والطالب : ينبغي على من ينشغل بعلم الحديث – محدثاً أو طالباً للحديث - أن يتحلى بمجموعة من الخصال الحميدة والآداب الرفيعة :

من الآداب التي ينبغي أن يتحلى بها المحدث إخلاص النية لله ، وأن يكون همه نشر الحديث وتبليغ سنة رسول الله ، وألا يحدث بحضرة من هو أعلم منه .

من الآداب التي ينبغي ان يتحلى بها طالب الحديث إخلاص النية لله ، وأن ينصرف إليه بكليته ويفرغ جهده في تحصيله ، وأن يعظم شيخه ومن يسمع منه ، وألا يمنعه الحياء أو الكبر من السعي في السماع والتحصيل .

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

ثانياً – سن التحمل والأداء :

التحمل هو طرق الأخذ والتلقي عن الشيوخ ، ولا يشترط له الإسلام والبلوغ على الصحيح ، لكن لابد من التمييز ، والصواب في سن السماع هو اعتبار التمييز ، فإن فهم الخطاب ورد الجواب كان مميزاً صحيح السماع ، وقد جرت عادة المحدثين بإحضارهم الأطفال مجالس الحديث ، ويكتبون لهم أنهم حضروا ، ولابد في مثل ذلك من إجازة المُسمِع .

والأداء : هو رواية الراوي لما تحمله بأي طريقة من طرق الأداء ، ويشترط له الإسلام والبلوغ ، ولا اختصاص له بزمن معين ، بل يُقيد بالاحتياج والتأهل لذلك .

ثالثاً – تصنيف الحديث :

صنف العلماء الحديث على أشكال متنوعة ذكر منها الشيخ ما يأتي :

١ – المسانيد : الكتب التي يجمع فيها المصنف مرويات كل صحابي على حده ، من غير النظر الى الموضوع الذي يتعلق به الحديث ، مثل كتاب مسند الإمام احمد .

٢ – الأبواب : هي الكتب التي ترتب على الأبواب الفقهية ، وتسمى السنن ، مثل السنن الأربعة وسنن الدارمى .

٣ – العلل : هي الكتب التي اشتملت على الأحاديث المعلولة مع بيان عللها ، مثل كتاب العلل للدارقطنى .

٤ – الأطراف : هي الكتب التي يذكر فيها المصنف طرف كل حديث الذي يدل على بقيته ، ثم يذكر أسانيد كل متن من المتون ، مثل كتاب تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف للمزي .

وهناك العديد من طرق التصنيف أيضاً لم يذكرها المصنف ، مثل الجوامع ، والمعاجم ، والأجزاء ، والمستدركات ، والمستخرجات .

رابعاً – معرفة أسباب الحديث : وهذا مبحثٌ هام كمعرفة أسباب نزول القرآن ، فإنه يبين فقه الحديث ومعناه ، وقد لا يمكن معرفة تفسير الحديث دون الوقوف على قصته وبيان وروده ، وسبب ورود الحديث قد يرد في الحديث نفسه كحديث جبريل المشهور ، وقد يُذكر في بعض طرق الحديث دون بعضها .

.....

شبكة الألوكة - قسم الكتب

وهنا انتهى بفضل الله ومنه وكرمه هذا الشرح المختصر، بما فيه من تبسيطِ وتيسير لأصول هذا العلم ، وأسأل الله أن أكون فد وُفقت في ذلك ، فما كان من توفيق فمن الله ، وما كان نقصٍ وخلل فمني ومن الشيطان ، والله ونبيه منه براء ، وصلى الله وسلم وبارك على نبيه وعبده محمد ، وعلى آله وصحبه والتابعين .

هذا الكتاب منشور في